٤٣ سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ أَحَادِيثِ:

امْتِحَانِ «أَهْلِ الفَتْرَةِ» وَ«الأَصَمِّ» وَ«الأَحْمَقِ» وَ«الهَرِمِ» وَ«المَجْنُونِ» وَ«المَعْتُوهِ» وَ«الصَّغِيرِ»

تأليف
الشيخ العلامة المحدث
فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري
حفظه الله ورعاه

مكتبة أهل الحديث
مملكة البحرين - قلالي

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ أَحَادِيثِ:

امْتِحَانِ «أَهْلِ الفَتْرَةِ» وَ«الأَصَمِّ» وَ«الأَحْمَقِ»
وَ«الهَرِمِ» وَ«المَجْنُونِ» وَ«المَعْتُوهِ» وَ«الصَّغِيرِ»

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ ٢٠٢٢

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ أَحَادِيثِ:

امْتِحَانِ «أَهْلِ الفَتْرَةِ» وَ«الأَصَمِّ» وَ«الأَحْمَقِ»
وَ«الهَرِمِ» وَ«المَجْنُونِ» وَ«المَعْتُوهِ» وَ«الصَّغِيرِ»

وَقَدْ ضَعَّفَهَا: الإِمَامُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ، وَالإِمَامُ الحَلِيمِيُّ، والإِمَامُ القُرْطُبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، فَلاَ تُقَامُ الحُجَّةُ بِهَا فِي الشَّرْعِ؛ لأَنَّهَا مِنَ الأُمُورِ الغَيْبِيَّةِ، الَّتِي لاَ تَثْبُتُ؛ إِلاَّ بِالأَدِلَّةِ الصَّحِيحَةِ.

تَأْلِيفُ
الشَّيْخِ العَلاَّمَةِ المُحَدِّثِ
فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ
حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ، مَنْهَجِيَّةٌ، عِلْمِيَّةٌ؛ فِي بَيَانِ ضَعْفِ الأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ فِي امْتِحَانِ أَهْلِ الفَتْرَةِ فِي يَوْمِ القِيَامَةِ.

* **وَهَذَا الكِتَابُ**: رَدٌّ عَلَىٰ الَّذِينَ؛ اسْتَدَلُّوا: بِهَا عَلَىٰ امْتِحَانِهِمْ فِي الآخِرَةِ؛ لأَنَّهُمْ: ذَهَبُوا إِلَىٰ أَنَّ تَعْرِيفَ: أَهْلِ الفَتْرَةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، **هُمْ**: الَّذِينَ لَمْ تَبْلُغْهُمْ الدَّعْوَةُ؛ يَعْنِي: صَارَ يُطْلَقُ عِنْدَهُمْ عَلَىٰ كُلِّ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ رِسَالَةُ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَا فِيهِمْ: أَطْفَالُ المُشْرِكِينَ!.

* **وَهَذَا التَّعْرِيفُ**؛ لأَهْلِ الفَتْرَةِ، لَيْسَ بِصَحِيحٍ، ولَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، وَأَخَذُوهُ مِنَ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ؛ **بَلْ تَعْرِيفُ**: أَهْلِ الفَتْرَةِ؛ بالإِجْمَاعِ، **هُمْ**: الَّذِينَ كَانُوا بَيْنَ رَسُولَيْنِ: مِنْ رُسُلِ اللهِ تَعَالَىٰ، مِنَ الزَّمَانِ الَّذِي انْقَطَعَتْ فِيهِ الرِّسَالَةُ، وَهِيَ المُدَّةُ الَّتِي لاَ وَحْيَ فِيهَا، **وَهُوَ التَّعْرِيفُ الصَّحِيحُ**، الَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَالأَئِمَّةُ.

* **إِذًا؛ أَهْلُ الفَتْرَةِ**: هُمْ الأُمَمِ الكَائِنَةُ بَيْنَ أَزْمِنَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمْ السَّلاَمُ، الَّذِينَ لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْهِمْ: «**الرَّسُولَ الأَوَّلَ**»، وَلاَ أَدْرَكُوا «**الرَّسُولَ الثَّانِي**»؛ كالأَعْرَابِ الَّذِينَ لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْهِمْ: «**عِيسَىٰ عَلَيْهِ السَّلاَمُ**»، وَلاَ لَحِقُوا «**بالنَّبِيِّ** ﷺ».

* **ثُمَّ أَخْطَأَ عَدَدٌ مِنَ العُلَمَاءِ المُتَأَخِّرِينَ**، فَصَارَ يُطْلَقُ عِنْدَهُمْ عَلَىٰ كُلِّ مِنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ، فَلاَ تَلْتَفِتُوا إِلَىٰ خَلاَفِهِمْ، بَعْدَ ثُبُوتِ: الكِتَابِ، والسُّنَّةِ، وإِجْمَاعِ السَّلَفِ، فِي خِلاَفِ قَوْلِهِمْ، واللهُ المُسْتَعَانُ.

* **وَتَقُومُ الحُجَّةُ**: عَلَىٰ أَهْلِ الفَتْرَةِ فِي كُلِّ قَرْنٍ بالرُّسُلِ الَّذِينَ مَنْ قَبْلِهِمْ، وَبَقَايَا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ فِي نَفْسِ الفَتْرَةِ فِي وُجُودِهِمْ فِيهَا إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرْشَدُ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ربِّ يسِّر وأعن فإنَّكَ نعمَ الْمُعين

المُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ...

فَإِنَّ التَنْقِيَةَ للأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي وَرَدَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي «الأَحْكَامِ»، وَنَخْلَهَا مِنْ كُتُبِ السُّنَنِ، بِذِكْرِ عِلَلِهَا فِي أَسَانِيدِهَا وَمُتُونِهَا؛ مِنْ أَجَلِّ العُلُومِ النَّافِعَةِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَتَعْوِيضُهَا بالآثَارِ الصَّحِيحَةِ، وَذَلِكَ لِحِفْظِ الشَّرِيعَةِ المُطَهَّرَةِ، وَصَوْنِهَا عَلَىٰ أَنْ لاَ يُدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا مِنَ الأَحْكَامِ الدَّخِيلَةِ فِي الدِّينِ، مِنْ ذَلِكَ: الأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي امْتِحَانِ أَهْلِ الفَتْرَةِ، وَهِيَ مَعْلُولَةٌ فِي أَسَانِيدِهَا، وَمُتُونِهَا، جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي.

* وَهَذَا يُسَمَّىٰ بـ«عِلَلِ الحَدِيثِ»؛ وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ العُلُومِ عِنْدَ أَئِمَّةِ الجَرْحِ والتَّعْدِيلِ.

قَالَ الحافظُ الحاكمُ رحمه الله **في «مَعرفةِ عُلوم الحديثِ» (ص١٤٠)**: (ذِكْرُ النَّوْعِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ؛ هَذَا النَّوْعُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ عِلَلِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ عِلْمٌ بِرَأْسِهِ غَيْرُ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ رحمه الله **في «الجَامِعِ لأَخْلاَقِ الرَّاوِي» (ج٢ ص٢٩٤)**: (مَعْرِفَةُ الْعِلَلِ أَجَلُّ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَيْضًا: (فَمِنَ الْأَحَادِيثِ مَا تَخْفَىٰ عِلَّتُهُ فَلَا يُوقَفُ عَلَيْهَا إِلَّا بَعْدَ النَّظَرِ الشَّدِيدِ وَمُضِيِّ الزَّمَنِ الْبَعِيدِ). اهـ

وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ الصَّلاَحِ رحمه الله **في «مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الحَدِيثِ» (ص٨١)**: (اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَجَلِّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَدَقِّهَا وَأَشْرَفِهَا، وَإِنَّمَا يَضْطَلِعُ بِذَلِكَ أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْخِبْرَةِ، وَالْفَهْمِ الثَّاقِبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةِ رحمه الله **في «الفَتَاوَىٰ» (ج١٣ ص٣٥٢)؛ عَنْ أَهْلِ الحَدِيثِ أَنَّهُمْ**: (يُضَعِّفُونَ مِنْ حَدِيثِ الثِّقَةِ الصَّدُوقِ الضَّابِطِ أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ غَلِطَ فِيهَا بِأُمُورٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا، وَيُسَمُّونَ هَذَا «عِلْمَ عِلَلِ الْحَدِيثِ» وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ عُلُومِهِمْ؛ بِحَيْثُ يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ ثِقَةٌ ضَابِطٌ، وَغَلِطَ فِيهِ). اهـ

وقالَ الحَافِظُ العَلاَئِيُّ رحمه الله: (وهَذَا الفَنُّ أَغْمَضُ أَنْوَاعِ الحَدِيثِ وَأَدَقُّهَا مَسْلَكًا، وَلاَ يَقُومُ بِهِ إلاَّ مَنْ مَنَحَهُ اللهُ فَهْمًا غَائِصًا، واطِّلاَعًا حَاوِيًا، وإدْرَاكًا لِمَراتبِ الرُّوَاةِ، ومَعْرِفَةً ثَاقِبَةً، وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إلاَّ أَفْرَادُ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأنِ، وحُذَّاقِهِم؛ كابنِ الْمَدِينيِّ، والبُخَارِيِّ، وأَبِي زُرْعَةَ، وأَبِي حَاتِمٍ، وأمثالِهِم).[1] اهـ

---

(١) انظر: «النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابنِ الصَّلاحِ» لابنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٧٧٧).

قلتُ: ولذَلِكَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ الحَقُّ أَنْ يَطْلُبَ العِلْمَ، وَيَسْلُكَ سَبِيلَهُ، وَيَعْمَلَ بِحَقِّهِ لِكَيْ يَضْبِطَ أُصُولَ الكِتَابِ الكَرِيمِ، والسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.(١)

* فَيَعْمَلُ جَادّاً فِي البَحْثِ(٢) عَمَّا يُسْتَنْبَطُ مِنْهُمَا مِنْ مَعَانٍ وَأَحْكَامٍ فِقْهِيَّةٍ، لَكِيْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ، وَفِيمَا ثَبَتَ وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لأنَّ لاَ يَجُوزُ لأَحَدٍ كَائِنـاً مَنْ كَانَ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ إلاَّ بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ.

قُلْتُ: وَلِذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ بالأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **فِي «قَاعِدَةٍ جَلِيلَةٍ» (ص١٦٢)**: (لاَ يَجُوزُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي لِيْسَتْ صَحِيحَةً، وَلاَ حَسَنَةً).اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّوْكَانِيُّ رحمه الله **فِي «إِرْشَادِ الفُحُولِ» (ص٤٨)**: (الضَّعِيفُ الَّذِي يَبْلُغُ ضَعْفُهُ إِلَىٰ حَدٍّ لاَ يَحْصُلُ مَعَهُ الظَّنُّ لاَ يَثْبُتُ بِهِ الحُكْمُ، وَلاَ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ فِي

---

(١) ومِنْ هُنَا يَظْهَرُ للمُسْلِمِ الحَقُّ مَدَىٰ الفَرْقِ الشَّاسِعِ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ، وَبَيْنَ أَهْلِ الجَهْلِ؛ لأَنَّهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنْ تَفَقُّهِ هَذَا العِلْمِ الثَاقِبِ، وَعَنْ مَعْرِفَةِ أُصُولِهِ. اللَّهُمَّ غُفْراً.

انظر: «الجَامِعَ لأَخْلاَقِ الرَّاوِي» (ج٢ ص٢٥٧).

(٢) وَلاَ يَنْظُرُ إِلَىٰ شُهْرَةِ الأَحَادِيثِ والأَحْكَامِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ بِدُونِ نَظَرٍ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ، هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ، أَوْ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وإِنْ صَدَرَتْ مِنَ العُلَمَاءِ رَحِمَهُمْ اللهُ تَعَالَىٰ، لأَنَّهُمْ بَشَرٌ، وَمِنْ طَبِيعَةِ البَشَرِ؛ يُخْطِئُونَ ويُصِيبُونَ، فَافْهَمْ هَذَا تَرْشُدْ.

قَالَ العَلاَّمَةُ الشَّوْكَانِيُّ رحمه الله **فِي «نَيْلِ الأَوْطَارِ» (ج١ ص١٥)**: (مَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ ـ يَعْنِي: عَنِ الحَدِيثِ بِصِحَّتِهِ أَوْ حُسْنِهِ جَازَ العَمَلُ بِهِ، ومَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِضَعْفِهِ، لَمْ يُجِزِ العَمَلُ بِهِ، وَمَا أَطْلَقُوهُ، وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَلاَ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ؛ لَمْ يُجِزِ العَمَلُ بِهِ؛ إِلاَّ بَعْدَ البَحْثِ عَنْ حَالِهِ، إِنْ كَانَ البَاحِثُ أَهْلاً لِذَلِكَ). اهـ

إِثْبَاتِ شَرْعٍ عَامٍّ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ الحُكْمُ بالصَّحِيحِ، والحَسَنِ لذَاتِهِ، أَوْ لغَيْرِهِ، لحُصُولِ الظَنِّ بِصِدْقِ ذَلِكَ، وَثُبُوتِهِ عَنِ الشَّارِعِ). اهـ

قُلْتُ: وَالتَّعَبُّدُ للهِ بغَيْرِ مَا شَرَعَهُ مِنْ أَخْطَرِ الأُمُورِ عَلَىٰ العَبْدِ؛ لِمَا يَجْعَلُهُ يُحَادُّ اللهَ تَعَالَىٰ، ورَسُولَهُ ﷺ.(١)

قَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثيمِينَ رَحِمَهُ اللهُ في «الفَتَاوىٰ» (ج٧ ص٣٦٧): (الحَقُّ مَا قَامَ عَلَيْهِ الدّليلُ، وَلَيْسَ الحَقُّ فِيمَا عَمِلَهُ النَّاسُ). اهـ

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ في «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٦ ص٣٠٢): (وَصَاحِبُ الْهَوَىٰ يَقْبَلُ مَا وَافَقَ هَوَاهُ بِلَا حُجَّةٍ تُوجِبُ صِدْقَهُ وَيَرُدُّ مَا خَالَفَ هَوَاهُ بِلَا حُجَّةٍ تُوجِبُ رَدَّه). اهـ

وقَالَ الحَافِظُ المزِّيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «تَهْذِيبِ الكَمَالِ» (ج٢ ص٣٢٦): (لَوْ سَكَتَ مَنْ لاَ يَدْرِي لاسْتَرَاحَ وأَرَاحَ، وقَلَّ الخَطَأ، وكَثُرَ الصَّوَابُ). اهـ

---

(١) وَهَؤُلاَءِ المُقَلِّدَةُ المُتَعَصِّبَةُ أَكْثَرُهُمْ مُقَلِّدُونَ لاَ يَعْرِفُونَ مِنَ الحَدِيثِ إِلاَّ عَلَىٰ أَقَلِّهِ، وَلاَ يَكَادُونَ يُميزُونَ بَيْنَ صَحِيحِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَلاَ يَعْرِفُونَ جَيِّدَهُ مِنْ رَدِيئِهِ، وَلاَ يَعْبَئُونَ بِمَا يَبْلُغُهُمْ مِنْهُ أَنْ يَحتَجُّوا بِهِ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَعَلَىٰ هَذَا عَادَةِ أَهْلِ التَّقْلِيدِ في كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، لَيْسَ لَهُمْ إِلَّا أَرَاءُ الرِّجَالِ أَصَابُوا أَمْ أَخْطَئُوا، أَلاَ أَنَّ عُذْرَ العَالِمِ لَيْسَ عُذْراً لِغَيْرِهِ إِنْ تَبَيَّنَ الحَقَّ، أَوْ بُيِّنَ لَهُ ، وَقَدْ وَرَدَتْ أَقْوَالُ العُلَمَاءِ تُؤَكِّدُ هَذَا الشَّيْءَ، وَتُبَيِّنُ مَوْقِفَهُمْ مِنْ تَقْلِيدِهِمْ، وَأَنَّهُمْ تَبَرَّءُوا مِنْ ذَلِكَ جُمْلَةً، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ عِلْمِهِمْ، وتَقَوَاهُمْ حَيْثُ أَشَارُوا بِذَلِكَ إِلَىٰ أَنَّهُمْ لَمْ يُحِيطُوا بالسُّنَّةِ كُلِّهَا.

انْظُرْ: «هِدَايَةَ السُّلْطَانِ» للمُعْصُومِيِّ (ص١٩)، وَكِتَابِي: «الجَوْهَرَ الفَرِيدَ في نَهْيِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ عَنِ التَّقْلِيدِ»، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وقَالَ العَلاّمةُ الشَّيْخ صَالح بنُ فَوْزَان الفَوْزان حَفِظَهُ اللهُ: (هَدَفُنَا هُوَ اتِّباعُ الحَقِّ لا الانْتِصَارُ للآرَاءِ). اهـ

وقَالَ شَيْخُ الإسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفَتَاوَىٰ» (ج١٠ ص٤٤٩): (وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي الدِّينِ بِلَا عِلْمٍ كَانَ كَاذِبًا، وَإِنْ كَانَ لَا يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ). اهـ

وقَالَ العَلاّمةُ الشَّيْخ صَالحِ بنُ فَوْزَان الفَوْزَان حفظه الله: (الَّذِي يُرِيدُ الحَقّ، يَفْرُحُ بالنَّصِيحَةِ، ويَفْرُحُ بالتّنبيهِ عَلَىٰ الخَطَأ).[1] اهـ

وَقَالَ العَلاَّمَةُ اللَّكْنَوِيُّ الهِنْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الأَجْوِبَةِ الفَاضِلَةِ» (ص١٤٠): (لاَ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ فِي الأَحْكَام بِكُلِّ مَا فِي الكُتُبِ المَذْكُورَةِ وَأَمْثَالِها، مِنْ غَيْرِ تَعَمُّقٍ يُرْشِدُ إِلَىٰ التَّمْيِيزِ لِمَا مرَّ أَنَّها مُشْتَمِلَةٌ عَلَىٰ الصِّحَاحِ، والحِسَانِ، والضِّعَافِ، فَلاَبُدَّ مِنَ التَّمييزِ بَيْنَ الصَّحِيحِ لذَاتِهِ، أَوْ لغَيْرِهِ، أَوِ الحَسَنِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، فَيُحْتَجُّ بِهِ، **وَبَيْنَ الضَّعِيفِ بأَقْسَامِهِ، فَلاَ يُحْتَجُّ بِهِ،** فَيَأْخُذُ الحَسَنَ مِنْ مَظَانِّهِ، والصَّحِيحَ مِنْ مَظَانِّهِ، **ويَرْجِعُ إِلَىٰ تَصْرِيحَاتِ النُّقَّادِ الَّذِينَ عَلَيْهِمْ الاعْتِمَادُ** ويَنْتَقِدُ بِنَفْسِهِ إِنْ كَانَ أَهْلاً لذَلِكَ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ تَوَقَّفَ فِيمَا هُنَالِكَ).[2] اهـ

قُلْتُ: فَلاَ يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ فِي الدِّينِ بجَمِيعِ مَا فِي الكُتُبِ مِنْ أَحَادِيثَ مِنْ غَيْرِ وَقْفةٍ، ونَظَرٍ.

---

(١) انْظُرْ: «شَرْحَ العُبُودِيّة» لَهُ (ص٢٥٢).

(٢) أي: ذَلِكَ العَالِمُ المُمَيِّزُ بَيْنَ الصَّحِيحِ، والضَّعِيفِ.

وَقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخ زَكَرِيّا الأَنْصَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **في «فَتْحِ البَاقِي» (ج١ ص١٠٧)**: (مَنْ أَرَادَ الاحْتِجَاجَ بِحَدِيثٍ مِنَ السُّنَنِ، أَوْ مِنَ الْمَسَانِيدِ إِنْ كَانَ مُتَأَهّلاً لِمَعْرِفَةِ مَا يُحتجُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ، **فَلاَ يُحْتَجُّ بِهِ حَتَّىٰ يَنْظُرَ فِي اتِّصَالِ إِسْنَادِهِ وَأَحْوَالِ رُوَاتِهِ**، وَإِلاَّ فَإِنْ وَجَدَ أَحَداً مِنَ الأَئِمَّةِ صَحَّحَهُ، أَوْ حَسّنَهُ، فَلَهُ تَقْلِيدُهُ، وَإِلاَّ فَلاَ يُحْتَجُّ بِهِ). اهـ

* وَعَلَىٰ هَذَا؛ فَالمُتَكَلِّمُ فِي عُلُومِ الحَدِيثِ، وَهُوَ لَمْ يَتَعَلَّمْهَا عَلَىٰ وَجْهِ التَّفْصِيلِ، وَلَمْ يَأْتِ العِلْمَ مِنْ أَبْوَابِهِ، فَهَذَا يُعْتَبَرُ عَامِّيًّا فِي هَذَا الشَّأْنِ.

قَالَ الإِمَامُ ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **في «رَوْضَةِ النَّاظِرِ» (ج١ ص٣٥٠)**: (وَمَنْ يَعْرِفْ مِنَ العِلْمِ مَا لَا أَثَرَ لَهُ فِي مَعْرِفَةِ الحُكْمِ... فَهُوَ كَالعَامِّيِّ لَا يُعْتَدُّ بِخَلَافِهِ، فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ عَامِّيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ مَا لَمْ يُحَصِّلْ عِلْمَهُ، وَإِنْ حَصَّلَ عِلْماً سِوَاهُ). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ ابنُ بَدْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «نُزْهَةِ الخَاطِرِ» (ج١ ص٣٥١)**؛ **مُعَلِّقًا**: (خُصُوصاً إِنْ كَانَ جَاهِلاً، جَهْلًا مُرَكَّبًا يَجْهَلُ، وَيَجْهَلُ إِنَّهُ يَجْهَلُ). اهـ

* ثُمَّ إِنَّ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ اللهِ تَعَالَىٰ، لِهَذَا الدِّينِ: أَنْ هَيَّأَ لَهُ رِجَالًا، لَا يَخَافُونَ فِي اللهِ تَعَالَىٰ؛ لَوْمَةَ لَائِمٍ، نَذَرُوا حَيَاتَهُمْ لَهُ، وَأَفْنَوْا أَعْمَارَهُمْ فِي تَحْصِيلِهِ، وَالذَّبِّ عَنْهُ، وَعَمِلُوا عَلَىٰ تَثْبِيتِ قَوَاعِدِهِ وَأُصُوْلِهِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحِجْرُ:٩].

* **فَهَؤُلَاءِ**؛ هُمْ: أَئِمَّةُ الحَدِيثِ النُّقَّادُ، الَّذِينَ يَنْتَقِدُونَ الحَدِيثَ، لِيُمَيِّزُوا جَيِّدَهُ مِنْ زَائِفِهِ، وَرَسَمُوا: مَنْهَجًا، لِمَنْ بَعْدَهُمْ فِي بَيَانِ صَحِيحِ الأَحَادِيثِ مِنْ سَقِيمِهَا، وَوَضَعُوا عِلْمَ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَعِلْمَ التَّعْلِيلِ وَالتَّخْرِيجِ.

* **وَمَا هَذَا الكِتَابُ**: الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ، إِلَّا هُوَ فِي تَبْيِينِ عِلْمِ عِلَلِ الحَدِيثِ.

قَالَ القَاضِي أَبُو عَلِيٍّ اللَّخْمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، في «رِسَالَةٍ»، بَعَثَ بِهَا إِلَىٰ العِمَادِ الأَصْفَهَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامٍ اسْتَدْرَكَهُ عَلَيْهِ: (إِنِّي رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَكْتُبُ إِنْسَانٌ كِتَابًا في يَوْمِهِ، إِلَّا قَالَ في غَدِهِ: لَوْ غُيِّرَ هَذَا لَكَانَ أَحْسَنَ، وَلَوْ زِيدَ كَذَا، لَكَانَ يُسْتَحْسَنُ، وَلَوْ قُدِّمَ هَذَا لَكَانَ أَفْضَلَ، وَلَوْ تُرِكَ هَذَا لَكَانَ أَجْمَلَ، هَذَا مِنْ أَعْظَمِ العِبَرِ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَىٰ اسْتِيلَاءِ النَّقْصِ عَلَىٰ جُمْلَةِ البَشَرِ)[1]. اهـ

قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا فَنَحْنُ عَازِمُونَ عَلَىٰ تَصْحِيحٍ، وَتَصْوِيبٍ، وَتَبْيِينٍ، مَا في: الكُتُبِ، وَفِي «**الصَّحِيحَيْنِ**» مِنْ عِلَلٍ في الأَحَادِيثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مَا طَالَتْ بِنَا الحَيَاةُ، وَجَرَىٰ القَلَمُ بَيْنَ الأَنَامِلِ، وَوَقَعَ النَّظَرُ عَلَىٰ ضَعْفِ البَشَرِ!، وَاللهُ الهَادِي إِلَىٰ سَوَاءِ السَّبِيلِ.

* فَإِنَّ عِلْمَ العِلَلِ، هُوَ أَدَقُّ عُلُومِ الحَدِيثِ، وَأَعْمَقُهَا غَوْرًا، وَأَكْثَرُهَا أَهَمِيَّةً، وَأَصْعَبُهَا تَنَاوُلًا؛ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ تَدْقِيقٍ في الأَلْفَاظِ، وَثَبْتٍ في الأَسَانِيدِ، وَسَعَةٍ في الطُّرُقِ وَالرِّوَايَاتِ، وَاطِّلَاعٍ في عُلُومٍ عِدَّةٍ.

* وَهَذَا العِلْمُ لَا يَخُوضُهُ؛ إِلَّا مَنْ عَلَا في الفَهْمِ كَعْبُهُ، وَاتَّسَعَتْ رُقْعَةُ مَعَارِفِهِ وَدِرَايَتِهِ، إِذِ القَاصِرُ فِيهِ مُخَبِّطٌ، وَالنَّاقِصُ فِيهِ مُخَلِّطٌ.

قَالَ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَا كَانَ أَشَدَّ انْتِقَادِ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ، لِلرِّجَالِ، وَأَعْلَمَهُ بِشَأْنِهِمْ).[2]

---

(١) وَانْظُرْ: «إِتْحَافَ السَّادَةِ المُتَّقِينَ» لِلزَّبِيدِيِّ (ج١ ص٣).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ في «مُقَدِّمَةِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٢٣).

=

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَانَ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ: إِذَا شَكَّ فِي بَعْضِ الحَدِيثِ، طَرَحَهُ كُلَّهِ).[1]

قُلْتُ: وَعِلْمُ العِلَلِ مِنْ أَثْقَلِ العُلُومِ، بَلْ هُوَ مِنْ أَصْعَبِ العُلُومِ فِي هَذَهِ الحَيَاةِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الدِّقَّةِ الخَفِيَّةِ فِي عِلَلِ الأَحَادِيثِ، فَهُوَ أَدَقُّ عُلُومِ الحَدِيثِ، وَأَغْمَضُ أَنْوَاعِ الحَدِيثِ، وَلَا يَقُومُ بِهِ؛ إِلَّا مَنْ فَهَّمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ هَذَا العِلْمَ الثَّاقِبَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النُّكَتِ» (ج٢ ص٧١١): (وَهَذَا الْفَنُّ أَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، وَأَدَقُّهَا مَسْلَكًا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ مَنَحَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فَهْمًا غَائِصًا، وَاطِّلَاعًا حَاوِيًا، وَإِدْرَاكًا لِمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ، وَمَعْرِفَةً ثَاقِبَةً، وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا أَفْرَادٌ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ وَحُذَّاقِهِمْ، وَإِلَيْهِمُ الْمَرْجِعُ فِي ذَلِكَ لِمَا جَعَلَ اللهُ فِيهِمْ مِنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ، وَالِاطِّلَاعِ عَلَىٰ غَوَامِضِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُمَارِسْ ذَلِكَ).اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٤ ص٦٦٢): **(وَلَا بُدَّ فِي هَذَا الْعِلْمِ مِنْ طُولِ الْمُمَارَسَةِ**، وَكَثْرَةِ الْمُذَاكَرَةِ، فَإِذَا عَدِمَ الْمُذَاكَرَةَ بِهِ، فَلْيُكْثِرْ طَالِبُهُ الْمُطَالَعَةَ فِي كَلَامِ الْأَئِمَّةِ الْعَارِفِينَ بِهِ؛ كَيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَمَنْ تَلَقَّىٰ عَنْهُ؛ كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَابْنِ مَعِينٍ، وَغَيْرِهِمَا.

=

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «مُقَدِّمَةِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٢١).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

* فَمَنْ رُزِقَ مُطَالَعَةَ ذَلِكَ وَفَهْمَهُ وَفَقَهَتْ نَفْسُهُ فِيهِ، وَصَارَتْ لَهُ فِيهِ قُوَّةُ نَفْسٍ وَمَلَكَةٌ، **صَلَحَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ**). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٤ ص٦٦٢):

(اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَسَقِيمِهِ يَحْصُلُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: مَعْرِفَةِ رِجَالِهِ، وَثِقَتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ، وَمَعْرِفَةُ هَذَا هَيِّنٌ: لِأَنَّ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءَ قَدْ دَوَّنُوا فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّصَانِيفِ، وَقَدِ اشْتُهِرَتْ بِشَرْحِ أَحْوَالِهِمُ التَّآلِيفُ.

الْوَجْهِ الثَّانِي: مَعْرِفَةِ مَرَاتِبِ الثِّقَاتِ، وَتَرْجِيحِ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ عِنْدَ الِاخْتِلَافِ، إِمَّا فِي الْإِسْنَادِ، وَإِمَّا فِي الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ، وَإِمَّا فِي الْوَقْفِ وَالرَّفْعِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

* وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَكَثْرَةُ مُمَارَسَتِهِ الْوُقُوفُ عَلَىٰ دَقَائِقِ عِلَلِ الْحَدِيثِ). اهـ.

فَهَذِهِ الرِّسَالَةُ اللَّطِيفَةُ، قَائِمَةٌ عَلَىٰ الحُجَّةِ وَالبُرْهَانِ، لِتَعْلَمَ بِبَيِّنَةٍ وَاضِحَةٍ، وَلِتَسْتَبِينَ لَكَ الضَّحَالَةُ العِلْمِيَّةُ، لِأُولَئِكَ الخَائِضِينَ فِيمَا لَا يَعْلَمُونَ فِي الدِّيْنِ.[1]

* لِتَتَأَكَّدَ لَكَ؛ الجُمْلَةُ الشَّهِيرَةُ الذَّائِعَةُ: «**مَنْ تَكَلَّمَ فِي غَيْرِ فَنِّهِ، أَتَىٰ بِالعَجَائِبِ**»، وَنَادَىٰ عَلَىٰ نَفْسِهِ بِالجَهْلِ المُرَكَّبِ الفَاضِحِ، الوَاضِحِ.[2]

---

(١) وَانْظُرْ: «البُرْهَانَ فِي أُصُولِ الفِقْهِ» لِلجُوَيْنِيِّ (ج١ ص٢٨٧)، وَ«البَحْرَ المُحِيطَ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ج٣ ص٢٩)، وَ«نِهَايَةَ السُّولِ فِي شَرْحِ مِنْهَاجِ الأُصُولِ» لِلإِسْنَوِيِّ (ج١ ص١٢٣)، وَ«الإِبْهَاجَ فِي شَرْحِ المِنْهَاجِ» لِلسُّبْكِيِّ (ج١ ص٢٨١)، وَ«الحَاشِيَةَ عَلَىٰ أَسْنَىٰ المَطَالِبِ» لِلرَّمْلِيِّ الكَبِيرِ (ج٤ ص٢٨٢).

(٢) وَانْظُرْ: «فَتْحَ البَارِي» لِابنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٥٨٤).

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **في «الرِّسَالَةِ» (ص٤١)**: (فَالوَاجِبُ عَلَىٰ العَالِمِينَ، أَنْ لَا يَقُولُوا إِلَّا مِنْ حَيْثُ عَلِمُوا، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي العِلْمِ مَنْ لَوْ أَمْسَكَ عَنْ بَعْضِ مَا تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْهُ، لَكَانَ الإِمْسَاكُ أَوْلَىٰ بِهِ، وَأَقْرَبَ لَهُ مِنَ السَّلَامَةِ لَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ). اهـ

* فَاللهَ العَظِيمَ؛ أَسْأَلُ أَنْ يَرْزُقَنَا العِلْمَ النَّافِعَ، وَالعَمَلَ الصَّالِحَ، وَأَنْ يَكْتُبَنَا فِي زُمْرَةِ الذَّابِّينَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ الأَحَادِيثِ فِي امْتِحَانِ أَهْلِ الفَتْرَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَنَّهَا كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ، وَهِيَ مُخَالِفَةٌ لِأُصُولِ القُرْآنِ، وَأُصُولِ السُّنَّةِ، وَأُصُولِ الإِجْمَاعِ، عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ الامْتِحَانَ، وَالتَّكْلِيفَ عَلَى الخَلْقِ، فَقَطْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا فِي الحَيَاةِ الآخِرَةِ لَيْسَ فِيهَا؛ أَيُّ: امْتِحَانٍ، وَتَكْلِيفٍ، بَلْ هُوَ جَزَاءٌ، وَهُوَ: المَقَرُّ الأَبَدِيُّ، فَإِمَّا إِلَى الجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، لِذَلِكَ: لاَ يُحْتَجُّ بِهَذِهِ الأَحَادِيثِ فِي عَالَمِ الغَيْبِ؛ إِلاَّ بِأَدِلَّةٍ وَاضِحَةٍ صَحِيحَةٍ فِي الدِّيْنِ

عَنِ الْأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ ﷺ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ - يَعْنِي: يَدْلُونَ عَلَىٰ اللهِ بِحُجَّةٍ- رَجُلٌ أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ قَدْ جَاءَ الإِسْلامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الأَحْمَقُ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الإِسْلامُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونَنِي بِالبَعَرِ، وَأَمَّا الهَرِمُ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الإِسْلامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي فَتْرَةٍ فَيَقُولُ: رَبِّ مَا أَتَانِي الرَّسُولُ، فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لِيُطِيعُنَّهُ، وَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا مَا كَانَتْ عَلَيْهِمْ إِلَّا بَرْدًا وَسَلامًا). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَرْبَعَةٌ يَحْتَجُّونَ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي الفَتْرَةِ...).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

* اخْتُلِفَ فِي هَذَا الحَدِيثِ:

*** فَرَوَاهُ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ، وَإِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ رَاهَوَيْه؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ** رضي الله عنه **بِهِ.**

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ رَاهَوَيْه في «المُسْنَدِ» (ج١ ص١٢٢)، وَأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج٤ ص٢٤)، وَالبَيْهَقِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (ص٢٠٢)، وَفي «القَضَاءِ وَالقَدَرِ» (ج٣ ص٩٠٩ و٩١٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ في «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٩٠٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ في «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» (٨٤١)، وَابْنُ حِبَّانَ في «صَحِيحِهِ» (٧٣٥٧)، وَضِيَاءُ الدِّيْنِ المَقْدِسِيُّ في «الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ» (ج٤ ص٢٥٥ و٢٥٦)، وَابْنُ الجَوْزِيِّ في «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج١ ص٧٣)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ في كِتَابِهِ «الرَّدِّ عَلَىٰ ابنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٠).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ، وَهُوَ يَهِمُ، وَيُخَالِفُ، وَقَدْ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ عَنْ أَبِيهِ، مُنْكَرَةٌ لَا تَصِحُّ، وَهَذَا الحَدِيثُ مِنْهَا.(١)

قَالَ الإِمَامُ ابنُ مَعِينٍ في «مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج١ ص١١٨) عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ: (لَمْ يَكُنْ بِالثِّقَةِ، وَإِنَّمَا رَغِبَ فِيهِ أَصْحَابُ الحَدِيثِ لِلْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ عِنْدَ الثِّقَاتِ الَّذِينَ حَدَّثُوا عَنْ هِشَامٍ الأَحَادِيثَ).

---

(١) وَانْظُرْ: «مَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِابنِ مُحْرِزٍ (ج١ ص١١٨)، وَ«الكَامِلَ في الضُّعَفَاءِ» لِابنِ عَدِيٍّ (ج٨ ص١٨٧)، وَ«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٨ ص١٤٢)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص٩٥٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج١٣ ص٥٤).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٨ ص١٨٧)؛ عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ: (وَلِمُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ، حَدِيثٌ كَثِيرٌ، وَلِمُعَاذٍ عَنْ غَيْرِ أَبِيهِ: أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ، وَهُوَ رُبَّمَا يَغْلَطُ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ).

وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج٢ ص٢٠٥): (صَدُوقٌ: وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ).

* **يَعْنِي:** فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ، فَإِنَّهُ يَهِمُ فِيهَا عَنْ أَبِيهِ، وَهَذَا الحَدِيثُ مِنْهَا، فَإِنَّ أَلْفَاظَهُ مُنْكَرَةٌ، لَا تَصِحُّ.

وَهُوَ حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

لِذَلِكَ قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٩٥٢): (صَدُوقٌ: رُبَّمَا وَهِمَ).

* ثُمَّ مَعَ وَهْمِ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ أَحْيَانًا، فَإِنَّهُ أَحْيَانًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ الحَدِيثَ، لِأَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنْهُ، مِنْ كِتَابٍ.(١)

فَعَنِ الإِمَامِ عَلِيِّ بنِ المَدِينِيِّ، قَالَ عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ: (فَلَمَّا جِئْنَا إِلَىٰ البَصْرَةِ، أَخْرَجَ إِلَيْنَا مِنَ الكُتُبِ عَنْ أَبِيهِ، فَقَالَ: هَذَا سَمِعْتُهُ، وَهَذَا لَمْ أَسْمَعْهُ، فَجَعَلَ يُمَيِّزُهَا).(٢)

قُلْتُ: فَفِي تَفَرُّدِ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، مَا يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَةِ الحَدِيثِ.

---

(١) وَانْظُرْ: «مَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِابنِ مُحْرِزٍ (ج١ ص١١٨)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلآجُرِّيِّ (ص١٢٣).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ» (ج٨ ص١٨٤).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ المِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الكَمَالِ» (ج٢٨ ص١٤٢)، وَابنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج١٣ ص٥٤).

* **وَهِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ**(١): ثِقَةٌ ثَبْتٌ(٢)، وَهُوَ كَثِيرُ الأَصْحَابِ؛ **مِنْهُمْ**: شُعْبَةُ بنُ الحَجَّاجِ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَىٰ القَطَّانُ، وَابْنُ المُبَارَكِ، وَوَكِيعُ بنُ الجَرَّاحِ، وَغُنْدَرٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بنُ عُلَيَّةَ، وَبِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ، وَيَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ، وَغَيْرُهُمْ(٣)، فَلَمْ يَرْوِ هَؤُلَاءِ الثِّقَاتِ الأَثْبَاتِ هَذَا الحَدِيثَ.

* إِذاً فَفِي تَفَرُّدِ ابْنِهِ مُعَاذٍ، عَنْهُ: غَرَابَةٌ شَدِيدَةٌ، فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.(٤)

فَهَذَا الحَدِيثُ، مِنْ جُمْلَةِ أَوْهَامِهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُشَارِكْهُ الثِّقَاتُ فِي هَذَا الحَدِيثِ مِنْ أَصْحَابِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ.

* **لِذَلِكَ**: لَمْ يَرْوِ الحَافِظُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ أَبِيهِ، لِأَنَّ هَذَا الحَدِيثَ، لَيْسَ عَلَىٰ شَرْطِهِ فِي «الجَامِعِ الصَّحِيحِ»، فَافْهَمْ: لِهَذَا.

* **وَقَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ البَصْرِيُّ**، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنْعَنَ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.(٥)

* ثُمَّ إِنَّ قَتَادَةَ بنَ دِعَامَةَ السَّدُوسِيَّ، مَعَ تَدْلِيسِهِ، فَإِنَّهُ يُرْسِلُ كَثِيراً، وَلَمْ يَذْكُرْ سَمَاعاً مِنَ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ فِي هَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.(٦)

---

(١) **وَهُوَ وَالِدُ**: مُعَاذٍ.

(٢) انْظُرْ: «الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» لِابنِ سَعْدٍ (ج٩ ص٢٧٩)، وَ«الجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٩ ص٦٠).

(٣) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٨٦٨).

(٤) **فَهَذَا الحَدِيثُ**، مِنْ أَفْرَادِهِ، وَقَدْ أَخْطَأَ فِيهِ.

(٥) وَانْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ المَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٤٦).

(٦) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٥١٠)، وَ«تَذْكِرَةَ الحُفَّاظِ» لَهُ (ج٣ ص١١٠٠).

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج٣ ص١١٠٠): (قَتَادَةُ: لَمْ يَلْقَ الأَحْنَفَ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِيْزَانَ الاعْتِدَالِ» (ج٤ ص٥١٠)؛ وَذَكَرَ حَدِيثًا، ثُمَّ قَالَ: (وَهُوَ مُنْكَرٌ: وَلَمْ يَلْقَ قَتَادَةُ، الأَحْنَفَ بنَ قَيْسٍ).

وَقَدِ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ، وَلَمْ يُقِمْهُ،

فَمَرَّةً: يَرْوِيهِ، عَنِ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، **وَمَرَّةً**: يَرْوِيهِ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، **وَمَرَّةً**: عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، **وَمَرَّةً**: يَرْوِيهِ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، **وَمَرَّةً**: عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ قَتَادَةَ، دَلَّسَهُ، وَأَرْسَلَهُ، فَهَذَا الحَدِيثُ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

وَأَوْرَدَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «مَسَالِكِ الحُنَفَا» (ج٢ ص٤٠٦)؛ ثُمَّ قَالَ: (إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَبِمِثْلِهِ: لاَ يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ، فَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ!). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ، لِنَكَارَةِ الحَدِيثِ، فَلاَ يُحْتَجُّ بِهِ، لِمُخَالَفَتِهِ الأُصُولَ.

قَالَ العَلاَّمَةُ الآبَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَوْنِ المَعْبُودِ» (ج١٢ ص٣٢٤): (العَلاَّمَةُ السُّيُوطِيُّ: مُتَسَاهِلٌ جِدًّا[1]، لاَ عِبْرَةَ بِكَلاَمِهِ فِي هَذَا البَابِ، مَا لَمْ يُوَافِقْهُ كَلاَمُ الأَئِمَّةِ النُّقَّادِ). اهـ

---

(١) يَعْنِي: فِي تَصْحِيحِ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالوَاهِيَةِ.

* **وَهَذَا الاخْتِلَافُ: ذَكَرَهُ الحَافِظُ ابنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٥ ص٥١)؛** بِقَوْلِهِ: (وَبِالإِسْنَادِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: «**فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا**»، وَكَذَا رَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ رَاهَوَيْه عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ، وَرَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ: «الِاعْتِقَادِ» مِنْ حَدِيثِ حَنْبَلِ بنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بنِ عَبْدِ اللهِ المَدِينِيِّ بِهِ، وَقَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَكَذَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ يُدْلِي عَلَىٰ اللهِ بِحُجَّةٍ**»؛ فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا، **ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:** «فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإِسْرَاءُ:١٥]؛ وَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مَوْقُوفًا).

وَقَالَ الحَافِظُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٧ ص٢١٥): (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالبَزَّارُ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «**يُعْرَضُ عَلَىٰ اللهِ، الأَصَمُّ الَّذِي لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَالأَحْمَقُ، وَالهَرِمُ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي الفَتْرَةِ**»، وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِنَحْوِهِ.

* وَذَكَرَ بَعْدَهُ إِسْنَادًا إِلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: بِمِثْلِ هَذَا الحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: «**فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا**»؛ هَذَا لَفْظُ أَحْمَدَ، وَرِجَالُهُ فِي طَرِيقِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَكَذَلِكَ: رِجَالُ البَزَّارِ فِيهِمَا).

* وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ المَنْثُورِ» (ج٤ ص١٦٨)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ المَهَرَةِ» (ج١ ص٣٦٤)، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٥ ص٥١)، وَابْنُ القَيِّمِ فِي

«أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص٦٥٠)، وَفِي «طَرِيقِ الهِجْرَتَيْنِ» (ص٦٥٦)، وَالهَيْثَمِيُّ فِي «مَوَارِدِ الظَّمْآنِ» (ص٤٥٢).

وَقَالَ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٣ ص٤١٩): «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ (٧٩/ ٢)؛ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ»، وَفِيهِ نَظَرٌ، لِضَعْفِ الإِسْنَادِ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ كَثِيرٍ فِي «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج١ ص٣٢٧): (وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، قَوِيٌّ، صَحِيحٌ)، وَلَمْ يُصِبْ، لِنَكَارَةِ الإِسْنَادِ، وَالمَتْنِ مَعًا.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُقْبِلٌ الوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيحِ المُسْنَدِ» (ج١ ص٣٨): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ، رِجَالُ الصَّحِيحِ)، وَفِيهِ نَظَرٌ، لِاضْطِرَابِ الحَدِيثِ.

وَالحَدِيثُ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي «جَامِعِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص٣٠٣ و٣٠٤)، مَعَ ضَعْفِهِ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج٣ ص١١٤)؛ عَنْ أَحَادِيثِ أَهْلِ الفَتْرَةِ: (وَهِيَ كُلُّهَا: أَسَانِيدُ لَيْسَتْ بِالقَوِيَّةِ، وَلَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ).

*** وَقَدْ ذَكَرَ الحَافِظُ البُخَارِيُّ فِي «القِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ» (ص٥٨)**؛ أَحَادِيثَ: اسْتَنْكَرَهَا عَلَىٰ قَتَادَةَ فِي أَلْفَاظِهَا.

*** وَخَالَفَ: مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّىٰ: عَلِيَّ بنَ المَدِينِيِّ، وَإِسْحَاقَ بنَ إِبْرَاهِيمَ؛ فَرَوَاهُ عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ** رضي الله عنه **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ: (يُعْرَضُ عَلَىٰ اللهِ: الأَصَمُّ الَّذِي لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَالأَحْمَقُ، وَالهَرِمُ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي الفَتْرَةِ، فَيَقُولُ الأَصَمُّ: رَبِّ جَاءَ الإِسْلامُ، وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَيَقُولُ**

الأَحْمَقُ: رَبِّ جَاءَ الإِسْلامُ، وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الَّذِي مَاتَ فِي الفَتْرَةِ: رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ مِنْ رَسُولٍ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٣ ص٣٣-كَشْفُ الأَسْتَارِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ كَسَابِقِهِ، فِيهِ مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ، وَهُوَ يَهِمُ وَيُخَالِفُ.(١)

* **وَقَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ البَصْرِيُّ**، يُدَلِّسُ، وَصَفَهُ بِالتَّدْلِيسِ: ابنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالعَلَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.(٢)

عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّاذَكُونِيِّ رحمه الله **قَالَ**: (مَنْ أَرَادَ التَّدَيُّنَ بِالحَدِيثِ، فَلَا يَأْخُذْ عَنِ الأَعْمَشِ، وَلَا قَتَادَةَ؛ إِلَّا مَا قَالَا: سَمِعْنَاهُ)(٣).(٤)

وَقَالَ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «التَّتَبُّعِ» (ص٣٧٠): (وَقَتَادَةُ، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً، وَزِيَادَةُ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ عِنْدَنَا، فَإِنَّهُ يُدَلِّسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ سَمَاعَهُ)(٥).

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٨ ص١٤٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٥٤).

(٢) انْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ المَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٤٦ و١٤٧)، وَ«مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص٣٨٥)، وَ«مَعْرِفَةَ عُلُومِ الحَدِيثِ» لِلحَاكِمِ (ص٣٤٦)، وَ«التَّتَبُّعَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ص٢٦٢ و٣٧٠)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص٢٥٤)، وَ«الاسْتِذْكَارِ» لِابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج٦ ص٣٩).

(٣) لِأَنَّهُمَا: يُدَلِّسَانِ، عَنِ الثِّقَةِ، وَعَنْ غَيْرِ الثِّقَةِ.

(٤) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص٣٤٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٥) قَالَهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ.

وَقَالَ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «التَّتَبُّعِ» (ص٢٦٢): (وَقَتَادَةُ: مُدَلِّسٌ).

قُلْتُ: فَعَنْعَنَةُ قَتَادَةَ، غَيْرُ مَقْبُولَةٍ فِي هَذَا الحَدِيثِ.

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج١ ص١٢٣): (وَكَانَ قَتَادَةُ، مَعْرُوفًا: بِالتَّدْلِيسِ).

* **فَقَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ**، قَدْ أَرْسَلَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الرُّوَاةِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، فَيَنْبَغِي التَّفَطُّنُ لِعَنْعَنَتِهِ، لِلنَّظَرِ إِلَىٰ إِعْلَالِ الحَدِيثِ[1]، بِالقَرَائِنِ الَّتِي تَحُفُّهُ، خَاصَّةً: بالنَّظَرِ إِلَىٰ نَكَارَةِ مَتْنِ الحَدِيثِ، الَّذِي يَرْوِيهِ قَتَادَةُ عَنْ مَشَايِخِهِ[2]، وَمُخَالَفَتِهِ لِلأُصُولِ، بِمِثْلِ: أَحَادِيثِ البَابِ.[3]

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج٦ ص٣٩): (وَقَتَادَةُ حَافِظٌ: مُدَلِّسٌ، يَرْوِي عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَيُرْسِلُ عَنْهُ مَا سَمِعَهُ مِنْ ثِقَةٍ، وَغَيْرِ ثِقَةٍ).

---

(١) فَيُرَدُّ بِقَرَائِنَ، وَاعْتِبَارَاتٍ، الَّتِي يَعْرِفُهَا أَئِمَّةُ هَذَا الشَّأْنِ.

* فَيُعْرَفُ -مَثَلاً- بِهَذِهِ القَرَائِنِ أَنَّ قَتَادَةَ البَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، هَذَا الحَدِيثَ، خَاصَّةً أَنَّهُ: سَمِعَ مِنَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ فِي الجُمْلَةِ، يَعْنِي: فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ، وَإِنْ كَانَ ثَبْتًا فِي الحَسَنِ البَصْرِيِّ، لِكَثْرَةِ إِرْسَالِهِ عَنْ شُيُوخِهِ، فَهَذِهِ قَرِينَةٌ قَوِيَّةٌ فِي رَدِّ عَنْعَنَةِ قَتَادَةَ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ.

(٢) وَفِي هَذِهِ الحَالَةِ لَنْ يَقُولَ قَتَادَةُ البَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ، وَهُوَ شَيْخُهُ.

(٣) **فَشُيُوخُ قَتَادَةَ البَصْرِيِّ**؛ مِنْهُمْ: لَمْ يَسْمَعْ حَدِيثَهُمْ، مَعَ وُجُودِ المُعَاصَرَةِ، وَمُنْهُمْ: سَمِعَهُمْ، لَكِنَّهُ هُنَاكَ: أَحَادِيثُ، لَمْ يَسْمَعْهَا مِنْ شُيُوخِهِ الَّذِينَ سَمِعَ بَعْضَ أَحَادِيثِهِمْ.

* **لِأَنَّهُ إِمَّا**: أَنْ يُدَلِّسَ عَنْهُمْ، وَإِمَّا أَنْ يُرْسِلَ عَنْهُمْ، فِيمَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، فَمِثْلُ هَذِهِ العَنْعَنَةُ، مِنْ قَتَادَةَ تُرَدُّ مُطْلَقًا، بِسَبَبِ الانْقِطَاعِ.

وَقَالَ الحَافِظُ العَلَائِيُّ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص٢٥٤): (قَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ: أَحَدُ المَشْهُورِينَ بِالتَّدْلِيسِ، وَهُوَ أَيْضاً يُكْثِرُ مِنَ الإِرْسَالِ).

قُلْتُ: فَهُوَ مُكْثِرٌ مِنَ الإِرْسَالِ فِي الأَحَادِيثِ، فَلَا بُدَّ أَنْ نَتَفَطَّنَ لَهَا.(١)

* **وَقَتَادَةُ**: إذا لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ، أَوْ حَدَّثَنَا، فَلَا حُجَّةَ فِي نَقْلِهِ، خَاصَّةً إِذَا خَالَفَ الثِّقَاتِ الحُفَّاظِ.

قَالَ الحَافِظُ الحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص٣٥٠): (قَوْمٌ دَلَّسُوا: عَنْ قَوْمٍ سَمِعُوا مِنْهُمُ: الكَثِيرَ، وَرُبَّمَا فَاتَهُمُ الشَّيْءُ عَنْهُمْ: فَيُدَلِّسُونَهُ).

قُلْتُ: فَمِثْلُ هَذَا الحَدِيثِ المُنْكَرِ فِي أَسَانِيدِهِ، وَأَلْفَاظِهِ، لَا يُمْكِنُ قَبُولُ: عَنْعَنَةِ: قَتَادَةَ البَصْرِيِّ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، فَهِيَ: تُرَدُّ لِمَا لَهَا مِنَ القَرَائِنِ المُعْتَبَرَةِ الَّتِي يَعْرِفُهَا أَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ.

* **وَأَخْطَأَ مَنْ قَالَ**: أَنَّ الأَئِمَّةَ جَعَلُوا: عَنْعَنَةَ قَتَادَةَ البَصْرِيِّ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ: مَقْبُولَةً، لِأَنَّهُ مِنَ الأَثْبَاتِ فِي الحَسَنِ البَصْرِيِّ.

* **وَبِزَعْمِهِ أَنَّهُمْ**: لَمْ يَشْتَرِطُوا تَصْرِيحَهُ بِالسَّمَاعِ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مُطْلَقاً.

* بَلْ تُقْبَلُ عَنْعَنَةُ قَتَادَةَ عَنِ الحَسَنِ؛ فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ الَّتِي تُوَافِقُ الأُصُولَ، أَمَّا إِذَا خَالَفَ الأُصُولَ، لَمْ تُقْبَلْ رِوَايَتُهُ.

---

(١) وَانْظُرْ: «تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ العِرَاقِيِّ (ص٢٦٢)، وَ«المَرَاسِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص١٦٨)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص٢٥٤).

قُلْتُ: فَقَتَادَةُ أَحْيَانًا يُرْسِلُ، وَأَحْيَانًا يُدَلِّسُ.

فَحُكْمُ: عَنْعَنَةِ قَتَادَةَ عَنِ الحَسَنِ، أَوْ غَيْرِهِ، عَلَىٰ حَسَبِ.

فَهِيَ: لَيْسَتْ قَاعِدَةً مُطَّرِدَةً، تَنْطَبِقُ عَلَىٰ جَمِيعِ الأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَاهَا عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، فَتُقْبَلُ مُطْلَقًا.(١)

* **فَهِيَ تَخْتَلِفُ**، وَالحُكْمُ هَذَا يَكُونُ عَلَىٰ حَسَبِ وُجُودِ القَرَائِنِ، وَالأُصُولِ المُعْتَبَرَةِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ.

قَالَ الحَافِظُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي «الكِفَايَةِ» (ص٥٥): (وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ ضَابِطًا لِمَا سَمِعَهُ، وَقْتَ سَمَاعِهِ، مُتَحَفِّظًا عَلَىٰ شَيْخِهِ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ أَنْ يُدَلِّسَهُ لَهُ، إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُعْرَفُ بِالتَّدْلِيسِ، فَإِنَّ: «**شُعْبَةَ**»: كَانَ يَتَحَفَّظُ عَلَىٰ: «**قَتَادَةَ**» فِي مِثْلِ ذَلِكَ).

قُلْتُ: فَقَتَادَةُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأَحَادِيثِ، يَرْوِي عَنْ شُيُوخِهِ، بِوَاسِطَةٍ، وَمُمْكِنٌ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الوَاسِطَةُ، لَا يُحْتَجُّ بِهَا.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٥ ص٣٢١) عَنْ قَتَادَةَ: (وَكَانَ مُدَلِّسًا).

قُلْتُ: فَقَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الحَدِيثَ، مِنَ الحَسَنِ، لِلاخْتِلَافِ الَّذِي فِيهِ.

قَالَ الحَافِظُ الحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص٣٥١): (قَوْمٌ رَوَوْا: عَنْ شُيُوخٍ لَمْ يَرَوْهُمْ قَطُّ، وَلَمْ يَسْمَعُوا مِنْهُمْ: إِنَّمَا قَالُوا: «قَالَ فُلَانٌ»، فَحُمِلَ ذَلِكَ عَنْهُمْ: عَلَىٰ السَّمَاعِ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ عَنْهُمْ، سَمَاعٌ عَالٍ، وَلَا نَازِلٍ).

---

(١) وَلَيْسَ مِثْلُ هَذِهِ الأَحَادِيثِ، يُعَارَضُ بِهَا الأَدِلَّةُ القَطْعِيَّةُ فِي القُرْآنِ، وَالأَدِلَّةُ القَطْعِيَّةُ فِي السُّنَّةِ.

وَعَنِ الإِمَامِ شُعْبَةَ بنِ الحَجَّاجِ قَالَ: (كَانَ قَتَادَةُ إِذَا جَاءَ مَا سَمِعَ قَالَ: «حَدَّثَنَا»، وَإِذَا جَاءَ مَا لَمْ يَسْمَعْ قَالَ: «قَالَ فُلَانٌ»).(١)

* **وَالتَّدْلِيسُ**: هُوَ أَنْ يَرْوِيَ الرَّاوِي عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، مُوْهِمـًا سَمَاعَهُ لِلْحَدِيثِ؛ أَيْ: مُوْهِمـًا أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ، أَوْ عَمَّنْ عَاصَرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ، مُوْهِمـًا أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ؛ بِصِيغَةٍ مُحْتَمِلَةٍ، كَـ«عَنْ»، أَوْ «قَالَ».(٢)

قَالَ الحَافِظُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي «الكِفَايَةِ» (ج١ ص٩٧): (وَالمُدَلَّسُ: رِوَايَةُ المُحَدِّثِ: عَمَّنْ عَاصَرَهُ، وَلَمْ يَلْقَهُ، فَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ، أَوْ رِوَايَتَهُ: عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، هَذَا هُوَ التَّدْلِيسُ فِي الإِسْنَادِ).

قُلْتُ: وَعَنْعَنَةُ قَتَادَةَ البَصْرِيِّ هُنَا، لَا تُحْمَلُ عَلَىٰ الاتِّصَالِ، لِأَنَّهُ لَمْ يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ، وَأَلْفَاظُ الأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَاهَا: مُنْكَرَةٌ.

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٢٨)، وَيَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ فِي «المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٣ ص٢٠٩).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) وَانْظُرْ: «مُخْتَصَرَ عُلُومِ الحَدِيثِ» لِابنِ كَثِيرٍ (ص٨١)، وَ«الكِفَايَةَ» لِلخَطِيبِ (ج١ ص٩٧)، و(ج٢ ص٣٦٧ و٤٠٢)، وَ«النُّكَتَ عَلَىٰ ابنِ الصَّلَاحِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٦١٤)، وَ«تَدْرِيبَ الرَّاوِي» لِلسُّيُوطِيِّ (ج١ ص٢٥٦)، وَ«التَّقْيِيدَ وَالإِيْضَاحَ» لِلعِرَاقِيِّ (ص٩٥)، وَ«فَتْحَ المُغِيثِ» لِلسَّخَاوِيِّ (ج١ ص٣١٣)، وَ«البَاعِثَ الحَثِيثِ» لِأَحْمَدَ شَاكِرٍ (ص٨٣).

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٥ ص٢٩١): (وَقَتَادَةُ إِذَا لَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ، وَخُولِفَ فِي نَقْلِهِ، فَلَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ، لِأَنَّهُ يُدَلِّسُ عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَرُبَّمَا كَانَ بَيْنَهُمَا: غَيْرُ ثِقَةٍ، وَلَيْسَ مِثْلُ هَذِهِ الأَحَادِيثِ يُعَارَضُ بِهَا)[1].

وَعَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قِيْلَ: لَهُ، هَلْ رَأَيْتَ قَتَادَةَ؟، قَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُهُ: كَحَاطِبِ لَيْلٍ).[2]

يَعْنِي: يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ.[3]

فَعَنْ أَبِي عَمْرِو بنِ العَلَاءِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (كَانَ قَتَادَةُ، وَعَمْرُو بنُ شُعَيْبٍ، لَا يَغِثُّ عَلَيْهِمَا شَيْءٌ، يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ)[4]؛ يَعْنِي: عَنِ الثِّقَةِ، وَعَنِ الضَّعِيفِ.[5]

قُلْتُ: وَقَتَادَةُ: تَدْلِيسُهُ أَقَلُّ، مِنْ إِرْسَالِهِ، فَأَكْثَرُ مَا ذَكَرُوا عَنْهُ الإِرْسَالَ.

وَلِهَذَا نَقَلَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «مُقَدِّمَةِ فَتْحِ البَارِي» (ص٥١٢)؛ عَنِ الحَافِظِ الخَلِيلِيِّ، أَنَّهُ قَالَ عَنْ قَتَادَةَ: «كَانَ رُبَّمَا دَلَّسَ».

---

(١) يَعْنِي: لَا يُعَارَضُ بِهَا الأُصُولُ القَطْعِيَّةُ.

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ فِي «المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٢ ص٢٧٧)، وَالمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الكَمَالِ» (ج٣ ص٥١٠).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج١٠ ص٧٧٧).

(٣) انْظُرْ: «التَّعْدِيلَ وَالتَّجْرِيحَ» لِلبَاجِيِّ (ج٣ ص١٢٠٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٠ ص٧٧٧).

(٤) نَقَلَهُ عَنْهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج١٠ ص٧٧٧).

(٥) انْظُرْ: «مُعْجَمَ مَقَايِيسِ اللُّغَةِ» لِابنِ فَارِسٍ (ج٤ ص٢٨٠).

* **وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَىٰ قَتَادَةَ**: أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالبُخَارِيُّ، وَابْنُ المَدِينِيِّ، وَغَيْرُهُمْ، بِمِثْلِ: هَذِهِ الأَحَادِيثِ المُنْكَرَةِ، بِسَبَبِ الإِرْسَالِ، أَوِ التَّدْلِيسِ.

وَقَالَ الحَافِظُ الحَاكِمُ فِي «المَدْخَلِ إِلَىٰ الإِكْلِيلِ» (ص٤٦)؛ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ التَّدْلِيسِ: (وَكَذَلِكَ قَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ: إِمَامُ أَهْلِ البَصْرَةِ، إِذَا قَالَ: «قَالَ أَنَسٌ»، أَوْ: «قَالَ الحَسَنُ»، وَهُوَ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ عَنْهُمَا).

وَقَالَ الحَافِظُ الحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص٣٤٣): (قَوْمٌ دَلَّسُوا: عَلَىٰ أَقْوَامٍ مَجْهُولِينَ، لَا يُدْرَىٰ مَنْ هُمْ: وَمِنْ أَيْنَ هُمْ).

وَقَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ: هُوَ مَشْهُورٌ بِسَمَاعِهِ مِنَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ السَّمَاعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَقَدْ عُرِفَ أَحْيَانًا، بِأَنَّهُ يُدَلِّسُ، فِيمَا يَفُوتُهُ سَمَاعُهُ.(١)

* **وَقَدِ اضْطَرَبَ فِي هَذَا الحَدِيثِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ هَذِهِ العِلَّةِ.**

* **وَالحَسَنُ البَصْرِيُّ**، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، ثُمَّ هُوَ مُدَلِّسٌ وَقَدْ عَنْعَنَ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.

فَلَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ البَصْرِيُّ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، فَالإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ.(٢)

* **سُئِلَ الإِمَامُ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ فِي «العِلَلِ» (ص١٠٦)؛ عَنْ حَدِيثِ الأَسْوَدِ، وَهُوَ ابنُ سَرِيعٍ: «بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، سَرِيَّةً، فَأَكْثَرُوا القَتْلَ».**

---

(١) وَانْظُرْ: «تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُوَاةِ المَرَاسِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ العِرَاقِيِّ (ص٢٦٢).

(٢) انْظُرْ: «تَارِيخَ الإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٧ ص٤٩)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١٦٠ و١٦٤).

فَقَالَ ابنُ المَدِينِيِّ: (إِسْنَادٌ مُنْقَطِعٌ، رِوَايَةُ: الحَسَنِ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، وَالحَسَنُ: عِنْدَنَا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَسْوَدِ، لِأَنَّ الأَسْوَدَ خَرَجَ مِنَ البَصْرَةِ أَيَّامَ عَلِيٍّ، وَكَانَ الحَسَنُ بِالمَدِينَةِ).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ قَانِعٍ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج١١ ص٤٠٠٥): (لَمْ يُدْرِكِ الحَسَنُ، عُتْبَةَ بنَ غَزْوَانَ، وَلَمْ يُدْرِكِ الحَسَنُ، أَيْضاً الأَسْوَدَ بنَ سَرِيعٍ).

وَقَالَ الدُّوْرِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (ج٤ ص٢٢٩): (قَالَ يَحْيَىٰ بنُ مَعِينٍ: لَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ، مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ).

*** وَكَذَا قَالَ الحَافِظُ ابنُ مَنْدَه** رحمه الله.[1]

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص١٢٥)؛ سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ: (الحَسَنُ، سَمِعَ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ؟، قَالَ: لَا، قَالَ الأَسْوَدُ بنُ سَرِيعٍ لَمَّا وَقَعَتِ الفِتْنَةُ بِالبَصْرَةِ، رَكِبَ البَحْرَ، فَلَا يُدْرَىٰ مَا خَبَرُهُ، سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: مَا أَرَىٰ الحَسَنَ، سَمِعَ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ).

وَقَالَ الدُّوْرِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (ج٤ ص٣٢٢): (قَالَ يَحْيَىٰ بنُ مَعِينٍ: لَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ، مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ شَيْئاً).

---

(١) نَقَلَهُ عَنْهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج٣ ص١٦٠).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٣ ص٨): (وَالَّذِي حَكَمَ بِهِ، عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ: أَنَّهُ قُتِلَ يَوْمَ الجَمَلِ، وَكَانَ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ الحَسَنُ سَمِعَ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ).[1]

وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ فِي «المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٢ ص٥٤): (قَالَ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ: الأَسْوَدُ بنُ سَرِيعٍ، قُتِلَ أَيَّامَ الجَمَلِ، وَإِنَّمَا قَدِمَ الحَسَنُ البَصْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٥٦٦): (الأَسْوَدُ بنُ سَرِيعٍ: رَوَىٰ الحَسَنُ بِالإِرْسَالِ عَنْهُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ).

*** وَالحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيُّ، هُوَ**: مُدَلِّسٌ، وَقَدْ وَصَفَهُ بِتَدْلِيسِ الإِسْنَادِ، النَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَالعَلَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ.[2]

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ الله فِي «الثِّقَاتِ» (ج٤ ص١٢٣): (الحَسَنُ البَصْرِيُّ: كَانَ يُدَلِّسُ).

---

(١) **وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ**: الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ، فَجَزَمَ: بِسَمَاعِ الحَسَنِ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، فِي تَخْرِيجِهِ: لِكِتَابِ: «جَامِعِ البَيَانِ» لِلطَّبَرِيِّ (ج١ ص١٣٧)؛ وَلَمْ يُصِبْ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، لِأَنَّهُ اعْتَمَدَ عَلَىٰ رِوَايَةِ: المُبَارَكِ بنِ فَضَالَةَ، فِي تَصْرِيحِهِ بِالتَّحْدِيثِ، وَالمُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ، لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَعْتَمِدِ الإِمَامُ ابنُ المَدِينِيِّ فِي «العِلَلِ» (ص١٠٧)؛ عَلَىٰ المُبَارَكِ بنِ فَضَالَةَ فِي ذَلِكَ.

وَانْظُرْ: «المَعْرِفَةَ وَالتَّارِيخَ» لِيَعْقُوبَ بنِ سُفْيَانَ (ج٢ ص٥٤)، وَ«نَصْبَ الرَّايَةِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (ج١ ص٩٠)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٦٤).

(٢) وَانْظُرْ: «الثِّقَاتِ» لِابنِ حِبَّانَ (ج٤ ص١٢٣)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٠٢)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٠٥)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٨٠).

* **وَالحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيُّ**، يُدَلِّسُ عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَفِي سَمَاعِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، مِنَ الصَّحَابَةِ، فَإِنَّهُ مُرْسَلٌ فِي أَكْثَرِ أَحَادِيثِ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ: الفَضْلِ بنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ رحمه الله **قَالَ**: (أَنَّ الحَسَنَ البَصْرِيَّ: يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).(٢)

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١ ص٣٠): (وَقَالُوا: مَرَاسِيلُ عَطَاءٍ، وَالحَسَنِ: لَا يُحْتَجُّ بِهَا، لِأَنَّهُمَا: كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

وَفِي رِوَايَةٍ: الفَضْلِ بنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: (لَيْسَ فِي المُرْسَلَاتِ شَيْءٌ أَضْعَفُ مِنْ مُرْسَلَاتِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَعَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ، كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).(٣)

---

(١) وَانْظُرْ: «سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٨٠)، و(ج٤ ص٨٦ و٧٣ و٥٧٢)، و(ج٩ ص٥٤٩)، وَ«مِيْزَانَ الاعْتِدَالِ» لَهُ (ج٢ ص٢٤١ و٢٤٤)، وَ«تَارِيخَ الإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضاً (ج٧ ص٤٩)، وَ«تَذْكِرَةَ الحُفَّاظِ» لَهُ أَيْضاً (ج١ ص٧١)، وَ«تَنْقِيحَ التَّحْقِيقِ» لَهُ أَيْضاً (ج١ ص٢٤٠).

(٢) انْظُرْ: «سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٨٦).

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ فِي «المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٣ ص٢٣٩ و٢٤٠)، وَالخَطِيبُ فِي «الكِفَايَةِ» (ص٥٤٩ و٥٧١)، وَابنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٤٠ ص٤٠٢)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٤٢).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج٤ ص٨٦).

وَفِي رِوَايَةٍ: حَنْبَلِ بنِ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: (وَأَمَّا الحَسَنُ، وَعَطَاءٌ؛ فَلَيْسَ مَرَاسِيلُهُمَا كَذَلِكَ، هِيَ أَضْعَفُ المُرْسَلَاتِ، فَإِنَّهُمَا كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلٍّ).[1]

قُلْتُ: فَالحَسَنُ البَصْرِيُّ؛ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ، فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيهِ إِذَا عَنْعَنَ، إِلَّا إِذَا صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ.

قَالَ الحَافِظُ الخَطِيبُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الكِفَايَةِ» (ص٥٤٩): (وَالَّذِي تَخْتَارُهُ مِنْ هَذِهِ الجُمْلَةِ، سُقُوطُ فَرْضِ العَمَلِ بِالمَرَاسِيلِ، وَأَنَّ المُرْسَلَ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ، أَنَّ إِرْسَالَ الحَدِيثِ يُؤَدِّي إِلَىٰ الجَهْلِ بِعَيْنِ رَاوِيهِ، وَيَسْتَحِيلُ العِلْمُ بِعَدَالَتِهِ مَعَ الجَهْلِ بِعَيْنِهِ، وَقَدْ بَيَّنَا مِنْ قَبْلُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قَبُولُ خَبَرٍ؛ إِلَّا مِمَّنْ عُرِفَتْ عَدَالَتُهُ، فَوَجَبَ لِذَلِكَ كَوْنُهُ: غَيْرَ مَقْبُولٍ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٤٧٣): (بِخِلَافِ: تَدْلِيسِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ، ثُمَّ يُسْقِطُهُمْ، كَعَلِيِّ بنِ زَيْدٍ تِلْمِيذِهِ[2]).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٥٧٢): (الحَسَنُ مَعَ جَلَالَتِهِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ لَيْسَتْ بِذَاكَ).

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٤٠ ص٤٠٢).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) وَانْظُرْ: «الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» لِابنِ سَعْدٍ (ج٧ ص١٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٦ ص١٢٢)، وَ«التَّمْهِيدَ» لِابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج١ ص٥٧).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» (ص١٠٢): (الحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيُّ: وَكَانَ مُكْثِراً مِنَ الحَدِيثِ، وَيُرْسِلُ كَثِيراً عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٩ ص٥٤٩): (وَهُوَ صَاحِبُ تَدْلِيسٍ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ» (ج٧ ص٤٩)؛ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ: (وَكَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرْسِلُ، وَيُحَدِّثُ بِالمَعَانِي).

قُلْتُ: فَمَا أَرْسَلَ مِنَ الحَدِيثِ، عَنِ الثِّقَةِ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٥٨٨): **(وَقَالَ قَائِلٌ**: إِنَّمَا أَعْرَضَ أَهْلُ الصَّحِيْحِ، عَنْ كَثِيْرٍ مِمَّا يَقُوْلُ فِيْهِ الحَسَنُ البَصْرِيُّ: «عَنْ فُلاَنٍ»، وَإِنْ كَانَ مِمَّا ثَبَتَ لُقِيُّهُ فِيْهِ: «**لِفُلاَنٍ المُعَيَّنِ**»؛ لِأَنَّ الحَسَنَ البَصْرِيَّ: **مَعْرُوْفٌ بِالتَّدْلِيْسِ، وَيُدَلِّسُ عَنِ الضُّعَفَاءِ**، فَيَبْقَىٰ فِي النَّفْسِ مِنْ ذَلِكَ، **فَإِنَّنَا**: وَإِنْ ثَبَّتْنَا سَمَاعَهُ مِنْ سَمُرَةَ ﷺ، يَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ لَمْ يَسْمَعْ فِيْهِ غَالِبَ النُّسْخَةِ، الَّتِي عَنْ: سَمُرَةَ ﷺ).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ فِي «مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ» (ص١٤٣): (الحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ: عَلَىٰ تَدْلِيسٍ كَانَ مِنْهُ فِي الرِّوَايَاتِ).

وَقَالَ الحَافِظُ العَلَائِيُّ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص١٠٥): (الحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيُّ: مِنَ المَشْهُورِينَ بِالتَّدْلِيسِ).

قُلْتُ: فَحُكْمُ عَنْعَنَةِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، فَلَيْسَ لَهَا قَاعِدَةٌ مُطَّرِدَةٌ تَنْطَبِقُ عَلَىٰ جَمِيعِ الأَحَادِيثِ.

* فَالحُكْمُ هَذَا يَكُونُ عَلَىٰ حَسَبِ القَرَائِنِ المُعْتَبَرَةِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ، مِنْ حَيْثُ السَّمَاعِ، أَوْ عَدَمِ السَّمَاعِ، لِأَنَّ أَحْيَانًا يُقَالُ: لِلْحَسَنِ البَصْرِيِّ، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا الحَدِيثَ؟، **فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي!»**.(١)

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١ ص٣٠): (وَأَمَّا الإِرْسَالُ: فَكُلُّ مَنْ عُرِفَ بِالأَخْذِ عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَالمُسَامَحَةِ فِي ذَلِكَ، لَمْ يُحْتَجَّ بِمَا أَرْسَلَهُ، تَابِعِيًّا كَانَ، أَوْ مَنْ دُونَهُ).

وَعَنِ ابنِ عَوْنٍ قَالَ: (كَانَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ: يُحَدِّثُنَا؛ بِأَحَادِيثَ، لَوْ كَانَ يُسْنِدُهَا، كَانَ أَحَبُّ إِلَيْنَا)(٢)**؛ يَعْنِي**: مُرْسَلَةً يَرْوِيهَا.

قُلْتُ: وَأَحْيَانًا يُطْلَقُ عَلَىٰ التَّدْلِيسِ، وَيُرَادُ بِهِ الإِرْسَالُ.

* وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ، أَنَّ الحَسَنَ البَصْرِيَّ، أُطْلِقَ عَلَيهِ وَصْفُ التَّدْلِيسِ أَحْيَانًا(٣)، لَكِنَّ الدَّلِيلَ عَلَيهِ أَنَّهُ رَوَىٰ عَنْ جَمَاعَةٍ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُمْ شَيْئًا، مُعَيَّنًا،

---

(١) انْظُرْ: «الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» لِابنِ سَعْدٍ (ج٧ ص١٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٦ ص١٢٢)، وَ«التَّمْهِيدَ» لِابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج١ ص٥٧).

(٢) **أَثَرٌ حَسَنٌ**.

أَخْرَجَهُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدَ» (ج١ ص٥٧).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٣) وَهَذَا يُظْهِرُ أَنَّ الحَسَنَ البَصْرِيَّ، يَصِحُّ وَصْفُهُ: بِـ«**التَّدْلِيسِ**» أَحْيَانًا، إِذَا لَمْ يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ، عَمَّنْ عَاصَرَهُمْ، وَسَمِعَ مِنْهُمْ.

دُوْنَ سَائِرِ مَا يَرْوِي عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ: مُرْسَلٌ، وَهُوَ لَاحِقٌ بِالإِرْسَالِ الظَّاهِرِ، أَوِ الإِرْسَالِ الخَفِيِّ، فَهُوَ: مَنْ قَبِيلِ المُرْسَلِ فِي الحَقِيقَةِ.(١)

* **وَعَلَىٰ هَذَا:** مِنَ الخَطَأِ أَنْ تُحْمَلَ عَنْعَنَةُ الحَسَنِ البَصْرِيِّ عَلَىٰ الإِتِّصَالِ فِي جَمِيعِ الحَالَاتِ، لِذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ الدِّرَاسَةِ حَوْلَ رِوَايَاتِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَمَّنْ عَاصَرَهُمْ، مِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُمْ، فَإِنَّهَا تَخْتَلِفُ فِي مَسْأَلَةِ: السَّمَاعِ، وَلَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ إِلَىٰ نَكَارَةِ المَتْنِ وَأَلْفَاظِهِ.

قَالَ الحَافِظُ الحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص٣٥٩): (وَإِنَّمَا يُعَلَّلُ الحَدِيثَ: مِنْ أَوْجُهٍ لَيْسَ لِلْجَرْحِ فِيهَا مَدْخَلٌ.

* فَإِنَّ حَدِيثَ المَجْرُوحِ: سَاقِطٌ وَاهٍ، وَعِلَّةُ الحَدِيثِ يَكْثُرُ فِي أَحَادِيثِ الثِّقَاتِ، أَنْ يُحَدِّثُوا: بِحَدِيثٍ لَهُ عِلَّةٌ، فَيَخْفَىٰ عَلَيْهِمْ عِلْمُهُ، فَيَصِيرُ الحَدِيثُ مَعْلُولًا).

* **وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ يُدْلِي عَلَىٰ اللهِ بِحُجَّةٍ...).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الفِرْدَوْسِ» (ج٢ ص٦١).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، كَسَابِقِهِ؛ فَإِنَّ مُعَاذَ بنَ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيَّ يَهِمُ فِي الحَدِيثِ، وَيُخَالِفُ الثِّقَاتِ أَحْيَانًا، وَقَتَادَةَ البَصْرِيَّ، يُدَلِّسُ، وَيُرْسِلُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ

(١) فَالَّذِينَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، فَهَذَا هُوَ الغَالِبُ، وَهَذَا يُسَمَّىٰ: «**المُرْسَلُ الخَفِيُّ**».

بِالتَحْدِيثِ، وَالحَسَنَ البَصْرِيَّ، يُدَلِّسُ أَيْضًا، وَيُرْسِلُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ.(١)

*** وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّىٰ، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، نَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يُعْرَضُ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ: الأَصَمُّ، وَالأَحْمَقُ، وَالهَرِمُ، الَّذِي مَاتَ فِي الفَتْرَةِ، فَيَقُولُ الأَصَمُّ: جَاءَ الإِسْلامُ، وَلَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الأَحْمَقُ: رَبِّ جَاءَ الإِسْلامُ، وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الَّذِي مَاتَ فِي الفَتْرَةِ: رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ مِنْ رَسُولٍ).**

أَخْرَجَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج٣ ص١١٠٠)، وَالبَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٧ ص٧٠ و٧١)، بِدُونِ ذِكْرِ: «**الحَسَنِ البَصْرِيِّ**» فِي الإِسْنَادِ، وَهَذَا مِنَ الاضْطِرَابِ، فَهُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ.

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج٣ ص١٣): (هَذَا غَرِيبٌ مُنْقَطِعٌ، وَجَاءَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، وَلَكِنَّ قَتَادَةَ: لَمْ يَلْقَ الأَحْنَفَ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ).

قُلْتُ: فَقَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، فَالإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ.

***** وَمُعَاذُ بنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ، لَهُ أَوْهَامٌ(٢)، وَقَدْ سَبَقَ.

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٨ ص١٤٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٥٤)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لَهُ (ص١٠٢ و١٤٦)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٦٤ و٢٥٤)، وَ«تَارِيخَ الإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٧ ص٤٩)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ (ج١ ص٨٠)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابنِ حِبَّانَ (ج٤ ص١٢٣).

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٨ ص١٤٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٥٤).

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «مَسَالِكِ الحُنَفَا فِي وَالِدَيِ المُصْطَفَىٰ» (ج٢ ص٤٠٥).

* **وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّىٰ أَيْضًا، عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، مَرْفُوعًا، وَفِيهِ: (فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا دَخَلَ النَّارَ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٣ ص٣٣ و٣٤٣-كَشْفُ الأَسْتَارِ)، وَابْنُ الجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج١ ص٧٢).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، كَسَابِقِهِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، فِيهِ مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ، لَهُ أَوْهَامٌ، وَقَتَادَةُ مُدَلِّسٌ، وَيُرْسِلُ، وَالحَسَنُ البَصْرِيُّ، مُدَلِّسٌ، وَيُرْسِلُ، وَقَدْ سَبَقَتْ ذِكْرُ هَذِهِ العِلَلِ.(١)

* **فَصَارَ مِنْ مُسْنَدِ: «الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ»**، إِلَىٰ مُسْنَدِ: «**أَبِي هُرَيْرَةَ**»، وَأَدْخَلَ قَتَادَةُ: أَبَا رَافِعٍ، بَيْنَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَبَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهَذَا مِنَ الاضْطِرَابِ فِي الإِسْنَادِ.

* **وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «الأَحْمَقُ»**، بَدَلَ: «**المَعْتُوهِ**»، وَزَادَ: «**الأَصَمُّ**»، وَ«**الهَرِمُ**»(٢)، وَلَمْ يَذْكُرِ: «**المَوْلُودَ**»، وَذَكَرَهُ غَيْرُهُ، وَهَذَا مِنَ الاضْطِرَابِ فِي المَتْنِ أَيْضًا.

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٨ ص١٤٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٥٤)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لَهُ (ص١٠٢ و١٤٦)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٦٤ و٢٥٤)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٨٠)، وَ«تَارِيخَ الإِسْلَامِ» لَهُ (ج٧ ص٤٩)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابنِ حِبَّانَ (ج٤ ص١٢٣).

(٢) **الهَرِمُ**: بِفَتْحٍ، فَكَسْرٍ: هُوَ مَنْ زَالَ عَقْلُهُ، بِكِبَرِ السِّنِ.

* وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ أَيْضـًا فِي هَذَا البَابِ، وَمَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ حُجَّةً، لِلقَائِلِ بِامْتِحَانِ: أَهْلِ الفَتْرَةِ، وَالأَحْمَقِ، وَالهَرِمِ، وَالأَصَمِّ.

* وَهُوَ لَا يَصِحُّ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، إِنَّمَا هُوَ: مَوْقُوفٌ عَلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا يَصِحُّ أَيْضـًا.

قُلْتُ: وَهَذِهِ أَوْهَامٌ وَقَعَتْ فِي أَحَادِيثِ هَذَا البَابِ فِي امْتِحَانِ أَهْلِ الفَتْرَةِ وَغَيْرِهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ كُلُّهَا، لَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ فِي الغَيْبِ.

وَقَالَ الحَافِظُ البَزَّارُ: (لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَىٰ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَرُوِيَ عَنْ غَيْرِهِ).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ كَثِيرٍ فِي «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج١ ص٣٢٧): (وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ)، وَفِيهِ نَظَرٌ، لِضَعْفِ الإِسْنَادِ.

* وَتَابَعَ مُحَمَّدَ بنَ المُثَنَّىٰ، عَلَىٰ رَفْعِهِ: إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ، فَرَوَاهُ فِي «مُسْنَدِهِ» (ج١ ص١٢٣) مِنْ طَرِيقِ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، مَرْفُوعـًا، بِمِثْلِ هَذَا الحَدِيثِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، كَسَابِقِهِ.

وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ، وَالاضْطِرَابِ فِي الحَدِيثِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ ذَلِكَ.

وَمِنْ هَذَا الوَجْهِ: أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ فِي كِتَابِهِ: «الرَّدِّ عَلَىٰ ابنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٠).

* **وَتَابَعَ؛ مُحَمَّدَ بنَ المُثَنَّىٰ**: عَلِيُّ بنُ المَدِينِيُّ[1]؛ فَرَوَاهُ عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ **عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **قَالَ: (أَرْبَعَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الإِسْلَامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الأَحْمَقُ فَيَقُولُ: رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الإِسْلَامُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونِي بِالبَعْرِ، وَأَمَّا الهَرِمُ فَيَقُولُ: رَبِّي لَقَدْ جَاءَ الإِسْلَامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الفَتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ. فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا، لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا). وَزَادَ: (فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا، وَسَلَامًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا دَخَلَ النَّارَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

فَذَكَرَ: «**الأَصَمَّ**»، وَ«**الأَحْمَقَ**»، وَ«**الهَرِمَ**»، وَ«**الهَالِكَ فِي الفَتْرَةِ**»، وَلَمْ يَذْكُرِ: «**المَعْتُوهَ**»، وَ«**الصَّغِيرَ**».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٤ ص٢٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ص٢٠٣)، وَفِي «القَضَاءِ وَالقَدَرِ» (ج٣ ص٩١٠ و٩١١)، وَابْنُ رَاهَوَيْه فِي «المُسْنَدِ» (ج١ ص١٢٣)، وَضِيَاءُ الدِّيْنِ المَقْدِسِيُّ فِي «الأَحَادِيثِ المُخْتَارَةِ» (ج٤ ص٢٥٥).

---

(١) **فَاتَّفَقَ**: ابنُ المَدِينِيِّ، وَمُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّىٰ، وَابنُ رَاهَوَيْه عَلَىٰ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَفْعِهِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، بَلْ هُوَ مَعْلُولٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأُوْلَىٰ: مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ، وَهُوَ يَهِمُ، وَيُخَالِفُ، وَقَدْ حَدَّثَ: بِأَحَادِيثَ عَنْ أَبِيهِ، مُنْكَرَةٌ لَا تَصِحُّ، وَحَدِيثُ البَابِ مِنْهَا.(١)

قَالَ الإِمَامُ ابنُ مَعِينٍ فِي «مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج١ ص١١٨) عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ: (لَمْ يَكُنْ بِالثِّقَةِ، وَإِنَّمَا رَغِبَ فِيهِ أَصْحَابُ الحَدِيثِ لِلْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ عِنْدَ الثِّقَاتِ الَّذِينَ حَدَّثُوا عَنْ هِشَامٍ الأَحَادِيثَ).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٨ ص١٨٧)؛ عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ: (وَلِمُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ، حَدِيثٌ كَثِيرٌ، وَلِمُعَاذٍ عَنْ غَيْرِ أَبِيهِ: أَحَادِيثُ صَالِحَةٌ، وَهُوَ رُبَّمَا يَغْلَطُ فِي الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ).

وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج٢ ص٢٠٥): (صَدُوقٌ: وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ).

* يَعْنِي: فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ، فَإِنَّهُ يَهِمُ فِيهَا عَنْ أَبِيهِ، وَهَذَا الحَدِيثُ مِنْهَا، فَإِنَّ أَلْفَاظَهُ مُنْكَرَةٌ، لَا تَصِحُّ.

* **وَهُوَ: حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.**

لِذَلِكَ قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٩٥٢): (صَدُوقٌ: رُبَّمَا وَهِمَ).

---

(١) وَانْظُرْ: «مَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِابنِ مُحْرِزٍ (ج١ ص١١٨)، وَ«الكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابنِ عَدِيٍّ (ج٨ ص١٨٧)، وَ«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٨ ص١٤٢)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص٩٥٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج١٣ ص٥٤).

* ثُمَّ مَعَ وَهْمِ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ أَحْيَانًا، فَإِنَّهُ أَحْيَانًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ الحَدِيثَ، لِأَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنْهُ، مِنْ كِتَابٍ.(١)

فَعَنِ الإِمَامِ عَلِيِّ بنِ المَدِينِيِّ، قَالَ عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ: (فَلَمَّا جِئْنَا إِلَىٰ البَصْرَةِ، أَخْرَجَ إِلَيْنَا مِنَ الكُتُبِ عَنْ أَبِيهِ، فَقَالَ: هَذَا سَمِعْتُهُ، وَهَذَا لَمْ أَسْمَعْهُ، فَجَعَلَ يُمَيِّزُهَا).(٢)

قُلْتُ: فَفِي تَفَرُّدِ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، مَا يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَةِ الحَدِيثِ.

* **وَهِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ**(٣): ثِقَةٌ ثَبْتٌ(٤)، وَهُوَ كَثِيرُ الأَصْحَابِ؛ مِنْهُمْ: شُعْبَةُ بنُ الحَجَّاجِ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَىٰ القَطَّانُ، وَابْنُ المُبَارَكِ، وَوَكِيعُ بنُ الجَرَّاحِ، وَغُنْدَرٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بنُ عُلَيَّةَ، وَبِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ، وَيَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ، وَغَيْرُهُمْ(٥)، فَلَمْ يَرْوِ هَؤُلَاءِ الثِّقَاتِ الأَثْبَاتِ هَذَا الحَدِيثَ.

* إِذاً فَفِي تَفَرُّدِ ابْنِهِ مُعَاذٍ، عَنْهُ: غَرَابَةٌ شَدِيدَةٌ، فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.(٦)

---

(١) وَانْظُرْ: «مَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِابنِ مُحْرِزٍ (ج١ ص١١٨)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلآجُرِّيِّ (ص١٢٣).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابنُ عَدِيٍّ في «الكَامِلِ» (ج٨ ص١٨٤).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ المِزِّيُّ في «تَهْذِيبِ الكَمَالِ» (ج٢٨ ص١٤٢)، وَابنُ حَجَرٍ في «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج١٣ ص٥٤).

(٣) **وَهُوَ وَالِدُ**: مُعَاذٍ.

(٤) انْظُرْ: «الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» لِابنِ سَعْدٍ (ج٩ ص٢٧٩)، وَ«الجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٩ ص٦٠).

(٥) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٨٦٨).

(٦) فَهَذَا الحَدِيثُ، مِنْ أَفْرَادِهِ، وَقَدْ أَخْطَأَ فِيهِ.

فَهَذَا الحَدِيثُ، مِنْ جُمْلَةِ أَوْهَامِهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُشَارِكْهُ الثِّقَاتِ فِي هَذَا الحَدِيثِ مِنْ أَصْحَابِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ.

الثَّانِيَةُ: وَقَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ البَصْرِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنْعَنَ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.(١)

* ثُمَّ إِنَّ قَتَادَةَ بنَ دِعَامَةَ السَّدُوسِيَّ، مَعَ تَدْلِيسِهِ، فَإِنَّهُ يُرْسِلُ كَثِيراً، وَلَمْ يَذْكُرْ سَمَاعاً مِنَ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ فِي هَذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.(٢)

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج٣ ص١١٠٠): (قَتَادَةُ: لَمْ يَلْقَ الأَحْنَفَ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِيْزَانَ الاعْتِدَالِ» (ج٤ ص٥١٠)؛ وَذَكَرَ حَدِيثاً، ثُمَّ قَالَ: (وَهُوَ مُنْكَرٌ: وَلَمْ يَلْقَ قَتَادَةُ، الأَحْنَفَ بنَ قَيْسٍ).

قُلْتُ: فَمَعَ تَدْلِيسِ قَتَادَةَ فِي الإِسْنَادِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ، لِأَنَّ قَتَادَةَ وُلِدَ فِي البَصْرَةِ، فِي سَنَةِ: «٦٠هـ»، عَلَىٰ أَحَدِ الأَقْوَالِ، وَتُوفِّيَ الأَحْنَفُ بنُ قَيْسٍ، فِي سَنَةِ: «٦٧هـ» عَلَىٰ أَصَحِّ الأَقْوَالِ.(٣)

*** وَقَدِ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ، وَلَمْ يُقِمْهُ،**

---

(١) وَانْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ المَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٤٦).

(٢) وَانْظُرْ: «مِيْزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٥١٠)، وَ«تَذْكِرَةَ الحُفَّاظِ» لَهُ (ج٣ ص١١٠٠).

(٣) وَانْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٢١).

فَمَرَّةً: يَرْوِيهِ، عَنِ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، **وَمَرَّةً**: يَرْوِيهِ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، **وَمَرَّةً**: عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، **وَمَرَّةً**: يَرْوِيهِ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، **وَمَرَّةً**: عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ قَتَادَةَ، دَلَّسَهُ، وَأَرْسَلَهُ، فَهَذَا الحَدِيثُ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

* **وَهَذَا الاخْتِلَافُ: ذَكَرَهُ الحَافِظُ ابنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٥ ص٥١)؛ بِقَوْلِهِ**: (وَبِالإِسْنَادِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: «**فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا**»، وَكَذَا رَوَاهُ إِسْحَاقُ بنُ رَاهَوَيْه عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ، وَرَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ: «**الِاعْتِقَادِ**» مِنْ حَدِيثِ حَنْبَلِ بنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بنِ عَبْدِ اللهِ المَدِينِيِّ بِهِ، وَقَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَكَذَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ يُدْلِي عَلَىٰ اللهِ بِحُجَّةٍ**»؛ فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «**فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ**: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإِسْرَاءُ:١٥]»؛ وَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ طَاوُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مَوْقُوفًا). اهـ

وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «طَرِيقِ الهِجْرَتَيْنِ» (ص٦٥٦): (فَأَمَّا حَدِيثُ: الأَسْوَدِ، فَرَوَاهُ مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ.

* **وَقَالَ مُعَاذٌ**: وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* وَرَوَاهُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ عَنْ مُعَاذٍ.

* وَرَوَاهُ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بنِ زَيْدِ بنِ جُدْعَانَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

* وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنِ ابنِ طَاوُوسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، **مَوْقُوفًا عَلَيهِ**). اهـ

* وَقَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ البَصْرِيُّ، يُدَلِّسُ، وَصَفَهُ بِالتَّدْلِيسِ: ابنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالعَلَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.(١)

وَعَنْ سُلَيْمَانَ الشَّاذَكُونِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَنْ أَرَادَ التَّدَيُّنَ بِالحَدِيثِ، فَلَا يَأْخُذْ عَنِ الأَعْمَشِ، وَلَا قَتَادَةَ؛ إِلَّا مَا قَالَا: سَمِعْنَاهُ)(٢).(٣)

وَقَالَ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّتَبُّعِ» (ص٣٧٠): (وَقَتَادَةُ، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً، وَزِيَادَةُ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ عِنْدَنَا، فَإِنَّهُ يُدَلِّسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ سَمَاعَهُ)(٤).

---

(١) انْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ المَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٤٦ و١٤٧)، وَ«مِيْزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص٣٨٥)، وَ«مَعْرِفَةَ عُلُومِ الحَدِيثِ» لِلحَاكِمِ (ص٣٤٦)، وَ«التَّتَبُّعَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ص٢٦٢ و٣٧٠)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص٢٥٤)، وَ«الاسْتِذْكَارِ» لِابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج٦ ص٣٩).

(٢) لِأَنَّهُمَا: يُدَلِّسَانِ، عَنِ الثِّقَةِ، وَعَنْ غَيْرِ الثِّقَةِ.

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص٣٤٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٤) قَالَهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ.

وَقَالَ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «التَّتَبُّعِ» (ص٢٦٢): (وَقَتَادَةُ: مُدَلِّسٌ).

قُلْتُ: فَعَنْعَنَةُ قَتَادَةَ، غَيْرُ مَقْبُولَةٍ في هَذَا الحَدِيثِ.

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج١ ص١٢٣): (وَكَانَ قَتَادَةُ، مَعْرُوفـًا: بِالتَّدْلِيسِ).

* **وَقَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ**: هُوَ مَشْهُورٌ بِسَمَاعِهِ مِنَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ السَّمَاعَ في هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَقَدْ عُرِفَ أَحْيَانـًا، بِأَنَّهُ يُدَلِّسُ، فِيمَا يَفُوتُهُ سَمَاعُهُ.(١)

* **وَقَدِ اضْطَرَبَ في هَذَا الحَدِيثِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ هَذِهِ العِلَّةِ.**

الثَّالِثَةُ: الحَسَنُ البَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، ثُمَّ هُوَ مُدَلِّسٌ وَقَدْ عَنْعَنَ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.

فَلَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ البَصْرِيُّ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، فَالإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ.(٢)

* **سُئِلَ الإِمَامُ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ في «العِلَلِ» (ص١٠٦)؛ عَنْ حَدِيثِ الأَسْوَدِ، وَهُوَ ابنُ سَرِيعٍ**: «**بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، سَرِيَّةً، فَأَكْثَرُوا القَتْلَ**».

فَقَالَ ابنُ المَدِينِيِّ: (إِسْنَادٌ مُنْقَطِعٌ، رِوَايَةُ: الحَسَنِ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، وَالحَسَنُ: عِنْدَنَا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَسْوَدِ، لِأَنَّ الأَسْوَدَ خَرَجَ مِنَ البَصْرَةِ أَيَّامَ عَلِيٍّ، وَكَانَ الحَسَنُ بِالمَدِينَةِ).

---

(١) وَانْظُرْ: «تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ في ذِكْرِ رُوَاةِ المَرَاسِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ العِرَاقِيِّ (ص٢٦٢).

(٢) انْظُرْ: «تَارِيخَ الإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٧ ص٤٩)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١٦٠ و١٦٤).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ قَانِعٍ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج١١ ص٤٠٠٥): (لَمْ يُدْرِكِ الحَسَنُ، عُتْبَةَ بنَ غَزْوَانٍ، وَلَمْ يُدْرِكِ الحَسَنُ، أَيْضاً الأَسْوَدَ بنَ سَرِيعٍ).

وَقَالَ الدُّوْرِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (ج٤ ص٢٢٩): (قَالَ يَحْيَىٰ بنُ مَعِينٍ: لَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ، مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ).

*** وَكَذَا قَالَ الحَافِظُ ابنُ مَنْدَه** رحمه الله.[1]

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الآجُرِّيُّ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص١٢٥)؛ سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ: (الحَسَنُ، سَمِعَ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ؟، قَالَ: لَا، قَالَ الأَسْوَدُ بنُ سَرِيعٍ لَمَّا وَقَعَتِ الفِتْنَةُ بِالبَصْرَةِ، رَكِبَ البَحْرَ، فَلَا يُدْرَىٰ مَا خَبَرُهُ، سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: مَا أَرَىٰ الحَسَنَ، سَمِعَ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ).

وَقَالَ الدُّوْرِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (ج٤ ص٣٢٢): (قَالَ يَحْيَىٰ بنُ مَعِينٍ: لَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ، مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ شَيْئاً).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٣ ص٨): (وَالَّذِي حَكَمَ بِهِ، عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ: أَنَّهُ قُتِلَ يَوْمَ الجَمَلِ، وَكَانَ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ الحَسَنُ سَمِعَ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ).[2]

---

(١) نَقَلَهُ عَنْهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج٣ ص١٦٠).

(٢) **وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ**: الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ، فَجَزَمَ: بِسَمَاعِ الحَسَنِ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، فِي تَخْرِيجِهِ: لِكِتَابِ: «جَامِعِ البَيَانِ» لِلطَّبَرِيِّ (ج١ ص١٣٧)؛ وَلَمْ يُصِبْ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، لِأَنَّهُ اعْتَمَدَ عَلَىٰ رِوَايَةِ: المُبَارَكِ بنِ فَضَالَةَ، فِي تَصْرِيحِهِ بِالتَّحْدِيثِ، وَالمُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ، لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَعْتَمِدِ الإِمَامُ ابنُ المَدِينِيِّ فِي «العِلَلِ» (ص١٠٧)؛ عَلَىٰ المُبَارَكِ بنِ فَضَالَةَ فِي ذَلِكَ.

=

وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ في «المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٢ ص٥٤): (قَالَ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ: الأَسْوَدُ بنُ سَرِيعٍ، قُتِلَ أَيَّامَ الجَمَلِ، وَإِنَّمَا قَدِمَ الحَسَنُ البَصْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ في «السِّيَرِ» (ج٤ ص٥٦٦): (الأَسْوَدُ بنُ سَرِيعٍ: رَوَىٰ الحَسَنُ بِالإِرْسَالِ عَنْهُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ).

* **وَالحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيُّ، هُوَ**: مُدَلِّسٌ، وَقَدْ وَصَفَهُ بِتَدْلِيسِ الإِسْنَادِ، النَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَالعَلَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ.(١)

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الثِّقَاتِ» (ج٤ ص١٢٣): (الحَسَنُ البَصْرِيُّ: كَانَ يُدَلِّسُ).

* **وَالحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيُّ**، يُدَلِّسُ عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَفِي سَمَاعِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، مِنَ الصَّحَابَةِ، فَإِنَّهُ مُرْسَلٌ في أَكْثَرِ أَحَادِيثِ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ.(٢)

=

وَانْظُرْ: «المَعْرِفَةَ وَالتَّارِيخَ» لِيَعْقُوبَ بنِ سُفْيَانَ (ج٢ ص٥٤)، وَ«نَصْبَ الرَّايَةِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (ج١ ص٩٠)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٦٤).

(١) وَانْظُرْ: «الثِّقَاتِ» لِابنِ حِبَّانَ (ج٤ ص١٢٣)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٠٢)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٠٥)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٨٠).

(٢) وَانْظُرْ: «سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٨٠)، و(ج٤ ص٨٦ و٧٣ و٥٧٢)، و(ج٩ ص٥٤٩)، وَ«مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لَهُ (ج٢ ص٢٤١ و٢٤٤)، وَ«تَارِيخَ الإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضاً (ج٧ ص٤٩)، وَ«تَذْكِرَةَ الحُفَّاظِ» لَهُ أَيْضاً (ج١ ص٧١)، وَ«تَنْقِيحَ التَّحْقِيقِ» لَهُ أَيْضاً (ج١ ص٢٤٠).

وَفِي رِوَايَةِ: **الفَضْلِ بنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ** رحمه الله **قَالَ**: (أَنَّ الحَسَنَ البَصْرِيَّ: يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).[1]

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رحمه الله **فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١ ص٣٠)**: (وَقَالُوا: مَرَاسِيلُ عَطَاءٍ، وَالحَسَنِ: لَا يُحْتَجُّ بِهَا، لِأَنَّهُمَا: كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمه الله **فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٥٧٢)**: (الحَسَنُ مَعَ جَلَالَتِهِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ لَيْسَتْ بِذَاكَ).

*** وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ القَوَارِيرِيُّ، ثنا مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه**، عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ: (أَرْبَعَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ: الأَصَمُّ الَّذِي لا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَالأَحْمَقُ، وَالهَرِمُ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي الفَتْرَةِ، قَالَ: فَيَقُولُ الأَصَمُّ: رَبِّ، جَاءَ الإِسْلامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الأَحْمَقُ: جَاءَ الإِسْلامُ وَالصِّبْيَانُ يَخْذِفُونِي بِالْبَعْرِ، وَيَقُولُ الهَرِمُ: جَاءَ الإِسْلامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَيَقُولُ الَّذِي مَاتَ فِي الفَتْرَةِ: مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ، فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلامًا).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج٢ ص٢٥٥).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، كَسَابِقِهِ، لَا يَصِحُّ، فِيهِ: مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ لَهُ أَوْهَامٌ، وَقَتَادَةَ مُدَلِّسٌ، وَيُرْسِلُ، وَالحَسَنُ البَصْرِيُّ، مُدَلِّسٌ، وَيُرْسِلُ.[1]

---

(١) انْظُرْ: «سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٨٦).

فَذَكَرَ: «**الأَصَمَّ**»، وَ«**الأَحْمَقَ**»، وَ«**الهَرِمَ**»، وَ«**الهَالِكَ فِي الفَتْرَةِ**»، **وَلَمْ يَذْكُرِ**: «**المَعْتُوهَ**»، وَ«**المَوْلُودَ**».

* **وَخَالَفَ عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ القَوَارِيرِيُّ؛ فَرَوَاهُ**: عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: فَأَسْقَطَ قَتَادَةُ، مِنَ الإِسْنَادِ: الأَحْنَفَ بنَ قَيْسٍ، وَقَدْ سَبَقَ.

* وَقَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ، شَيْئًا.(٢)

وَأَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (٢١٧٤) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ المُثَنَّىٰ عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ عَنِ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: فَأَدْخَلَ قَتَادَةُ، الحَسَنَ البَصْرِيَّ فِي الإِسْنَادِ، بَدَلَ: الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ، وَالحَسَنُ البَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الأَسْوَدِ بنِ سَرِيعٍ شَيْئًا، وَقَدْ سَبَقَ.

* **وَرَوَاهُ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بنِ جُدْعَانَ عَنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: (**أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ يُدْلِي عَلَىٰ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ بِحُجَّةٍ، وَعُذْرٍ: رَجُلٌ مَاتَ فِي الفَتْرَةِ، وَرَجُلٌ أَدْرَكَهُ الإِسْلامُ هَرِمًا، وَرَجُلٌ أَصَمُّ، أَبْكَمُ، وَرَجُلٌ مَعْتُوهٌ، فَيَبْعَثُ اللهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، رَسُولاً، فَيَقُولُ: اتَّبِعُوهُ، فَيَأْتِيهِمُ الرَّسُولُ، فَيُؤَجِّجُ لَهُمْ نَارًا، ثُمَّ**

=

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٨ ص١٤٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٥٤)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لَهُ (ص١٠٢ و١٤٦)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٦٤ و٢٥٤)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٨٠).

(٢) انْظُرْ: «المَرَاسِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ١٣٩ و١٤٢)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ العِرَاقِيِّ (ص٢٦٢)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ فِي أَحْكَامِ المَرَاسِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص٢٥٥).

يَقُولُ: اقْتَحِمُوهَا، فَمَنِ اقْتَحَمَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلامًا، وَمَنْ لَا، حَقَّتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ العَذَابِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٤٠٤)، وَأَسَدُ بنُ مُوْسَىٰ فِي «الزُّهْدِ» (٩٧)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ فِي كِتَابِهِ: «الرَّدِّ عَلَىٰ ابنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥١).

وَذَكَرَ: «**الرَّجُلَ مَاتَ فِي الفَتْرَةِ**»، وَ«**الهَرِمَ**»، وَ«**الأَصَمَّ**»، وَ«**المَعْتُوهَ**»، وَلَمْ يَذْكُرِ: «**الأَحْمَقَ**»، وَ«**الطِّفْلَ**»، و«**فَيَبْعَثُ اللهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، رَسُولاً**».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَلِيُّ بنُ زَيْدِ بنِ جُدْعَانَ التَّيْمِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «لَيْسَ هُوَ بِالقَوِيِّ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «ضَعِيفُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابنُ مَعِينٍ**: «ضَعِيفٌ، لَيْسَ بِذَاكَ القَوِيِّ»، **وَقَالَ الجُوْزَجَانِيُّ**: «وَاهِيُ الحَدِيثِ، ضَعِيفٌ فِيهِ»، **وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ**: «لَيْسَ بِالقَوِيِّ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «لَيْسَ بِقَوِيٍّ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»، **وَقَالَ ابنُ خُزَيْمَةَ**: «لَا أَحْتَجُّ بِهِ، لِسُوءِ حِفْظِهِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابنُ سَعْدٍ**: «فِيهِ ضَعْفٌ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ».(١)

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٩ ص٤٠٢)، وَ«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٠ ص٤٣٤)، وَ«الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» لِابنِ سَعْدٍ (ج٩ ص٢٥١)، وَ«العِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج٢ ص٤٨)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلعُقَيلِيِّ (ج٤ ص٢٥٠)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدَّارِمِيِّ (ص١٤١)، وَ«التَّارِيخَ الكَبِيرَ» لِابنِ أَبِي خَيْثَمَةَ (ج١ ص٤٩١)، وَ«تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابنِ عَسَاكِرٍ (ج٤ ص٥٠١)، وَ«الأَسَامِي وَالكُنَىٰ» لِأَبِي أَحْمَدَ الحَاكِمِ (ج٣ ص٢٧٦)، وَ«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» لِلجُوْزَجَانِيِّ (ص١٩٤)، وَ«الجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٦ ص١٨٧).

وَأَعَلَّهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الجَنَّةِ» (ج١ ص١٧٦)؛ بِعَلِيِّ بنِ زَيْدِ بنِ جُدْعَانَ.

قُلْتُ: وَهَذَا الحَدِيثُ أَتَىٰ مِنْ سُوْءِ حِفْظِ ابنِ جُدْعَانَ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ أَيْضاً.

وَالحَدِيثُ ذَكَرَهُ ابنُ القَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص٦٥١)، وَفِي «طَرِيقِ الهِجْرَتَيْنِ» (ص٦٥٦).

قُلْتُ: وَحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ البَصْرِيُّ سَاءَ حِفْظُهُ لَمَّا كَبُرَ، فَيُخْطِئُ وَيُخَالِفُ أَحْيَانًا.[1]

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٢٦٩) عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ: «وَتَغَيَّرَ حِفْظُهُ بِآخِرِهِ».

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «المُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص١٨٩): **(حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ**: إِمَامٌ ثِقَةٌ، لَهُ أَوْهَامٌ وَغَرَائِبُ، وَغَيْرُهُ أَثْبَتُ مِنْهُ).

وَقَالَ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٩٣): **(وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ**: وَإِنْ كَانَ مِنَ الثِّقَاتِ إِلاَّ أَنَّهُ سَاءَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ؛ فَالْحُفَّاظُ لَا يَحْتَجُّونَ بِمَا يُخَالِفُ فِيهِ، وَيَتَجَنَّبُونَ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ خَاصَّةً وَأَمْثَالِهِ).

وقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَانَ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ: يُخْطِئُ، وَخَطَأَ كَثِيراً).[1]

---

(١) وَانْظُرْ: «مِيْزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٥٩٠)، وَ«المُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج١ ص١٨٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١١).

وَقَالَ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ فِي «الخِلَافِيَّاتِ» (ج٢ ص٥٠)؛ عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ: (لَمَّا طَعَنَ[٢] فِي السِّنِّ سَاءَ حِفْظُهُ، فَلِذَلِكَ تَرَكَ البُخَارِيُّ الاحْتِجَاجَ بِحَدِيثِهِ... فَالاحْتِيَاطُ لِمَنْ رَاقَبَ اللهَ أَنْ لَا يَحْتَجَّ بِمَا يَجِدُ فِي أَحَادِيثِهِ، مِمَّا يُخَالِفُ الثِّقَاتَ).

قُلْتُ: وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَىٰ هَذِهِ الرِّوَايَةِ الَّتِي تَكَلَّمْنَا عَلَيْهَا.

وَقَالَ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ فِي «الخِلَافِيَّاتِ» (ج٤ ص٢١٠): (سَاءَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَالحُفَّاظُ: لَا يَحْتَجُّونَ بِمَا يُخَالِفُ فِيهِ، وَيَتَجَنَّبُونَ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ).

قُلْتُ: فَحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، الرَّاوِي: لِهَذَا الحَدِيثِ؛ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ فِي هَذَا الحَدِيثِ، **لِمُخَالَفَتِهِ:** لِلثِّقَاتِ الحُفَّاظِ.

قُلْتُ: وَحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، وَإِنْ كَانَ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، وَحُمَيْدٍ الطَّوِيلِ؛ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَهِمُ فِي حَدِيثِ غَيْرِهِمَا.

قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «التَّمْيِيزِ» (ص٢١٨): (وَحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ: يُعَدُّ عِنْدَهُمْ إِذَا حَدَّثَ عَنْ غَيْرِ ثَابِتٍ، -كَحَدِيثِهِ هَذَا: وَأَشْبَاهِهِ-... فَإِنَّهُ يُخْطِئُ فِي حَدِيثِهِمْ كَثِيراً).

وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو يَعْلَىٰ الخَلِيلِيُّ فِي «المُنْتَخَبِ مِنَ الإِرْشَادِ» (ج١ ص١٧٦): (وَالَّذِي عَلَيهِ حُفَّاظُ الحَدِيثِ؛ **الشَّاذُّ:** مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ، يَشُذُّ بِذَلِكَ شَيْخٌ، ثِقَةٌ كَانَ، أَوْ غَيْرُ ثِقَةٍ).

=

(١) أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ» (ج٢ ص٣٨٥)؛ رِوَايَةُ: مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَىٰ النَّيْسَابُورِيِّ.

(٢) يَعْنِي: كَبُرَ فِي السِّنِّ.

وَقَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «المَجْمُوعِ» (ج٣ ص٤٠٨): (وَقَدْ عُلِمَ مِنْ قَاعِدَةِ المُحَدِّثِينَ، وَغَيْرِهِمْ، أَنَّ مَا خَالَفَ الثِّقَاتِ: كِانِ حِدِيثُهُ، شَاذًّا، مَرْدُوداً).

*** وَرَوَاهُ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عَنْ حَمَّادِ بنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، مِثْلَهُ.**

أَخْرَجَهُ أَسَدُ بنُ مُوْسَىٰ فِي «الزُّهْدِ» (ص٧٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، كَسَابِقِهِ، وَإِبْرَاهِيمُ بنُ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، شَيْئًا.(١)

قَالَ الحَافِظُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «المَرَاسِيلِ» (ص١٨): (سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: لَمْ يَلْقَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، أَحَداً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا عَائِشَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهَا شَيْئًا، فَإِنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهُوَ صَغِيرٌ، وَأَدْرَكَ أَنَسًا، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ).

*** وَخَالَفَهُمْ مُحَمَّدُ بنُ ثَوْرٍ، فَرَوَاهُ عَنْ مَعْمَرِ بنِ رَاشِدٍ الأَزْدِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: (إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةَ، جَمَعَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ نَسَمَ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الفَتْرَةِ، وَالمَعْتُوهِ، وَالأَصَمِّ، وَالأَبْكَمِ، وَالشُّيُوخِ الَّذِينَ جَاءَ الإِسْلامُ، وَقَدْ خَرِفُوا، ثُمَّ أَرْسَلَ رَسُولاً، أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، فَيَقُولُونَ: كَيْفَ وَلَمْ يَأْتِنَا رَسُولٌ، وَأَيْمُ اللهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا، وَسَلامًا، ثُمَّ يُرْسِلُ إِلَيْهِمْ، فَيُطِيعُهُ مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُطِيعَهُ قَبْلُ)، قَالَ**

---

(١) انْظُرْ: «المَرَاسِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص١٨)، و«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُوَاةِ المَرَاسِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ العِرَاقِيِّ (ص١٩)، و«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢ ص٢٣٣)، و«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص١٤٢).

أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: (**اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ**: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإِسْرَاءُ:١٥]).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ في «جَامِعِ البَيَانِ» (ج١٥ ص٥٤)، هَكَذَا: مَوْقُوفًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فيه قَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا[1]، وَهُوَ مَوْقُوفٌ أَيْضًا، وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ، وَالاضْطِرَابِ.

* **فَقَتَادَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**: مُرْسَلٌ.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ في «المَرَاسِيلِ» (ص١٤٢): (سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: مُرْسَلٌ).

وَفِيهِ: «**مَنْ مَاتَ فِي الفَتْرَةِ**»، وَ«**المَعْتُوهُ**»، وَ«**الأَصَمُّ**»، وَ«**الأَبْكَمُ**»، وَ«**الشَّيْخُ الكَبِيرُ**»، وَلَمْ يَذْكُرِ: «**الأَحْمَقَ**»، وَ«**المَوْلُودَ**».

* **وَرَوَاهُ أَبُو سُفْيَانَ عَنْ مَعْمَرِ بنِ رَاشِدٍ الأَزْدِيِّ عَنْ هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ **بِهِ، مَوْقُوفًا**.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ في «جَامِعِ البَيَانِ» (ج١٥ ص٥٤)؛ هَكَذَا: مَوْقُوفًا.

* **وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَعْمَرِ بنِ رَاشِدٍ الأَزْدِيُّ عَنِ ابنِ طَاوُوسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ **قَالَ**: (**ثَلَاثَةٌ يُمْتَحَنُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ: المَعْتُوهُ، وَالَّذِي هَلَكَ فِي الفَتْرَةِ، وَالأَصَمُّ،... فَذَكَرَ الحَدِيثَ**).

---

(١) انْظُرْ: «جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلعَلَائِيِّ (ص٢٥٦)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ العِرَاقِيِّ (ص٢٦٤).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ فِي كِتَابِهِ: «الرَّدِّ عَلَىٰ ابنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٠).

وَذَكَرَهُ ابنُ القَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص٦٥٤).

وَفِيهِ: «**المَعْتُوهُ**»، وَ«**الهَالِكُ فِي الفَتْرَةِ**»، وَ«**الأَصَمُّ**»، وَلَمْ يَذْكُرِ: «**الأَحْمَقَ**»، وَ«**الهَرِمَ**»، وَ«**الصَّغِيرَ**».

* **فَمَرَّةً**: يُرْوَىٰ، مَرْفُوعًا، **وَمَرَّةً**: يُرْوَىٰ، مَوْقُوفًا، **فَهَذَا**: حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ فِي سَنَدِهِ وَمَتْنِهِ، لَا يَصِحُّ عَلَىٰ الوَجْهَينِ.

وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص٦٥٤): (وَحَدِيثُ: أَبِي هُرَيْرَةَ، إِسْنَادُهُ: صَحِيحٌ مُتَّصِلٌ).

قُلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ: لِضَعْفِ الإِسْنَادِ، وَهُوَ مُرْسَلٌ، مُنْقَطِعٌ، وَقَدْ سَبَقَ.

٢) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (يُؤْتَىٰ بِأَرْبَعَةٍ يَوْمَ القِيَامَةِ: بِالمَوْلُودِ، وَبِالمَعْتُوهِ، وَبِمَنْ مَاتَ فِي الفَتْرَةِ، وَالشَّيْخِ الفَانِي، كُلُّهُمْ يَتَكَلَّمُ بِحُجَّتِهِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِعُنُقٍ مِنْ النَّارِ: ابْرُزْ، فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنِّي كُنْتُ أَبْعَثُ إِلَىٰ عِبَادِي رُسُلًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنِّي رَسُولُ نَفْسِي إِلَيْكُمْ، ادْخُلُوا هَذِهِ، فَيَقُولُ مَنْ كُتِبَ عَلَيْهِ الشَّقَاءُ: يَا رَبِّ! أَيْنَ نَدْخُلُهَا وَمِنْهَا كُنَّا نَفِرُّ؟، قَالَ: وَمَنْ كُتِبَ عَلَيهِ السَّعَادَةُ يَمْضِي فَيَقْتَحِمُ فِيهَا مُسْرِعًا، قَالَ: فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنْتُمْ لِرُسُلِي أَشَدُّ تَكْذِيبًا وَمَعْصِيَةً، فَيُدْخِلُ هَؤُلَاءِ الجَنَّةَ، وَهَؤُلَاءِ النَّارَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

ذَكَرَ: «**المَوْلُودَ**»، وَ«**المَعْتُوهَ**»، وَ«**الهَالِكَ فِي الفَتْرَةِ**»، وَ«**الشَّيْخَ الفَانِي**»

أَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٤ ص١٠٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ص٢٠٣)، وَفِي «القَضَاءِ وَالقَدَرِ» (ج٣ ص٩١١)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «المُسْنَدِ» (٤٢٢٤)، وَابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٢٨)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ فِي كِتَابِهِ: «الرَّدِّ عَلَىٰ ابنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٢) مِنْ طَرِيقِ لَيْثِ بنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الوَارِثِ مَوْلَىٰ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُوْلَىٰ: لَيْثُ بنُ أَبِي سُلَيْمٍ بنِ زَنِيمٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاخْتَلَطَ أَخِيراً، وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ، فَتُرِكَ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.(١)

قَالَ عَنْهُ ابنُ مَعِينٍ: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «مُضْطَرِبُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ البُخَارِيُّ**: «يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «يَغْلَطُ».(٢)

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الوَارِثِ مَوْلَىٰ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.(٣)

قَالَ عَنْهُ البُخَارِيُّ: «مُنْكَرُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابنُ مَعِينٍ**: «مَجْهُولٌ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفٌ».(٤)

---

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص٨١٧)، وَ«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٤ ص٢٨٣).

(٢) وَانْظُرْ: «الضُّعَفَاءَ وَالمَتْرُوكِينَ» لِلبُخَارِيِّ (ص٤٤٠)، وَ«العِلَلَ الكَبِيرَ» لِلتِرْمِذِيِّ (ص٤١٨)، وَ«العِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج٢ ص٣٧٩)، وَ«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٤ ص٢٨٣).

(٣) وَلَمْ يُوَثِّقْهُ، غَيْرُ ابنِ حِبَّانَ، وَلَيْسَ لَهُ رِوَايَةٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَلَا فِي «السُّنَنِ» الأَرْبَعَةِ.

(٤) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٤٣١).

وَأَمَّا ابنُ حِبَّانَ، فَذَكَرَهُ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٥ ص١٣٠)، عَلَىٰ قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ المَجْهُولِيْنَ.

وَأَوْرَدَهُ الحَافِظُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٧ ص٢١٦)؛ ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ، وَالبَزَّارُ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ لَيْثُ بنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ».

وَالحَدِيثُ أَعَلَّهُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «مُخْتَصَرِ زَوَائِدِ مُسْنَدِ البَزَّارِ» (ج٢ ص١٦١)؛ بِقَوْلِهِ: «لَيْثٌ: مُدَلِّسٌ، ضَعِيفٌ».

وَبِهِ أَعَلَّهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٦٠٣).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤)؛ عَنْ أَحَادِيثِ أَهْلِ الفَتْرَةِ:** (وَهِيَ كُلُّهَا: أَسَانِيدُ لَيْسَتْ بِالقَوِيَّةِ، وَلَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ).

وَالحَدِيثُ أَشَارَ إِلَيْهِ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٣).

وَذَكَرَهُ ابنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٥ ص٥٢)، وَابْنُ القَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص٦٥٢)، وَفِي «طَرِيقِ الهِجْرَتَيْنِ» (ص٦٥٦).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٨٠)؛ عَنْ أَحَادِيثِ أَهْلِ الفَتْرَةِ:** (**وَجُمْلَةُ القَوْلِ**: فِي أَحَادِيثِ هَذَا البَابِ كُلِّهَا، مَا ذَكَرْتُ مِنْهَا، وَمَا لَمْ أَذْكُرْ، أَنَّهَا أَحَادِيثُ الشُّيُوخِ، وَفِيهَا عِلَلٌ... وَالقَطْعُ فِيهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ: ضَعْفٌ فِي العِلْمِ، وَالنَّظَرِ، مَعَ أَنَّهُ عَارَضَهَا، مَا هُوَ أَقْوَىٰ مِنْهَا).

٣) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عَنْ رَسُولِ اللهِ** ﷺ **قَالَ: (يُؤْتَىٰ يَوْمَ القِيَامَةِ بِالمَمْسُوخِ عَقْلاً، وَبِالهَالِكِ فِي الفَتْرَةِ، وَبِالهَالِكِ صَغِيرًا، فَيَقُولُ المَمْسُوخُ عَقْلاً: يَا رَبِّ، لَوْ آتَيْتَنِي عَقْلاً، مَا كَانَ مَنْ آتَيْتَهُ عَقْلاً بِأَسْعَدَ بِعَهْدِكَ مِنِّي، وَيَقُولُ الهَالِكُ فِي الفَتْرَةِ: يَا رَبِّ، لَوْ**

أَتَانِي مِنْكَ عَهْدٌ، مَا كَانَ مَنْ أَتَاهُ مِنْكَ عَهْدٌ بِأَسْعَدَ بِعَهْدِكَ مِنِّي، وَيَقُولُ الهَالِكُ صَغِيرًا: يَا رَبِّ، لَوْ آتَيْتَنِي عُمُرًا، مَا كَانَ مَنْ آتَيْتَهُ عُمُرًا بِأَسْعَدَ بِعُمُرِهِ مِنِّي، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: فَإِنِّي آمُرُكُمْ بِأَمْرٍ، أَفَتُطِيعُونَنِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، وَعِزَّتِكَ، فَيَقُولُ لَهُمْ: اذْهَبُوا فَادْخُلُوا جَهَنَّمَ، وَلَوْ دَخَلُوهَا مَا ضَرَّتْهُمْ شَيْئًا، فَيَخْرُجُ عَلَيْهِمْ قَوَابِضُ مِنْ نَارٍ يَظُنُّونَ أَنَّهَا قَدْ أَهْلَكَتْ مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ شَيْءٍ، فَيَرْجِعُونَ سِرَاعًا، يَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا، خَرَجْنَا وَعِزَّتِكَ نُرِيدُ دُخُولَهَا، فَخَرَجَتْ عَلَيْنَا قَوَابِضُ مِنْ نَارٍ، ظَنَنَّا أَنْ قَدْ أَهْلَكَتْ مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ شَيْءٍ، ثُمَّ يَأْمُرُهُمُ ثَانِيَةً، فَيَرْجِعُونَ كَذَلِكَ، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: خَلَقْتُكُمْ عَلَىٰ عِلْمِي، وَإِلَىٰ عِلْمِي تَصِيرُونَ، ضُمِّيهِمْ، فَتَأْخُذُهُمُ النَّارُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

فَذَكَرَ: «**المَجْنُونَ**»، وَ«**الهَالِكَ فِي الفَتْرَةِ**»، وَ«**الصَّغِيرَ**».

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» (ج٢٠ ص٨٣)، وَفِي «المُعْجَمِ الأَوْسَطِ» (٧٩٥٥)، وَفِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٢٢٠٥)، وَابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٢٩)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ فِي كِتَابِهِ: «الرَّدِّ عَلَىٰ ابنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج٥ ص١٢٧)، وَالحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الأُصُولِ» (ج٢ ص٢٢١)، وَابْنُ الجَوْزِيِّ فِي «العِلَلِ المُتَنَاهِيَةِ» (ج٢ ص٤٤١)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٥ ص١١٨) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بنِ وَاقِدٍ، عَنْ يُونُسَ بنِ حَلْبَسٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ تَالِفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُوْلَىٰ: عَمْرُو بنُ وَاقِدٍ القُرَشِيُّ، وَهُوَ: مُتَّهَمٌ بِالكَذِبِ.(١)

قَالَ عَنْهُ: البُخَارِيُّ: «مُنْكَرُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «ضَعِيفُ الحَدِيثِ، مُنْكَرُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «مَتْرُوكُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ**: «مُنْكَرُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ**: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الحَاكِمُ**: «لَيْسَ بِالقَوِيِّ عِنْدَهُمْ».(٢)

وَبِهِ أَعَلَّهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٦٠٥)، وَالحَافِظُ ابنُ الوَزِيرِ فِي «العَوَاصِمِ وَالقَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٦).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ فِي «المَجْرُوحِينَ» (ج٢ ص٧٧)؛ عَنْ عَمْرِو بنِ وَاقِدٍ: (يَقْلِبُ الأَسَانِيدَ، وَيَرْوِي المَنَاكِيرَ عَنِ المَشَاهِيرِ، فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ الجَوْزِيِّ فِي «العِلَلِ المُتَنَاهِيَةِ» (ج٢ ص٩٢٣): **(هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ**، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَفِي إِسْنَادِهِ: عَمْرُو بنُ وَاقِدٍ، قَالَ ابنُ مُسْهِرٍ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «مَتْرُوكٌ»، وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ: «يَرْوِي المَنَاكِيرَ عَنِ المَشَاهِيرِ، فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ»).

---

(١) انْظُرْ: «المَعْرِفَةَ وَالتَّارِيخَ» لِلفَسَوِيِّ (ج١ ص٢٠٠).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٠ ص٢٤٠ و٢٤١)، وَ«الأَسَامِيَ وَالكُنَىٰ» لِلحَاكِمِ (ج٣ ص٢٢٣ و٢٢٤)، وَ«التَّارِيخَ الكَبِيرَ» لِلبُخَارِيِّ (ج٦ ص٣٨٠)، وَ«الجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٦ ص٢٦٧)، وَ«المَعْرِفَةَ وَالتَّارِيخَ» لِلفَسَوِيِّ (ج٣ ص٦٦)، وَ«السُّنَنَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ج٤ ص٥٧١)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص١٨٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالمَتْرُوكِينَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ص٣٠٥).

وَأَوْرَدَهُ الحَافِظُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٧ ص٢١٧)؛ ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الأَوْسَطِ»، وَ«الكَبِيرِ»، وَفِيهِ: عَمْرُو بنُ وَاقِدٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ: عِنْدَ البُخَارِيِّ، وَغَيْرِهِ، وَرُمِيَ بِالكَذِبِ».

قُلْتُ: وَعَلَىٰ هَذَا، فَذِكْرُ: «الصَّبِيِّ» وَغَيْرِهِ فِي الحَدِيثِ، لَا يَثْبُتُ.

وَذَكَرَهُ ابنُ القَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص٦٥٠)، وَابْنُ الوَزِيرِ فِي «العَوَاصِمِ وَالقَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٦)، والسُّيُوطِيُّ فِي «مَسَالِكِ الحُنَفَا فِي وَالِدَي المُصْطَفَىٰ» (ج٢ ص٤٠٦).

الثَّانِيَةُ: فَإِنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيَّ، لَا يَصِحُّ سَمَاعُهُ مِنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

فَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: (أَدْرَكْتُ: أَبَا الدَّرْدَاءِ، وَوَعَيْتُ عَنْهُ، وَعُبَادَةَ بنَ الصَّامِتِ، وَوَعَيْتُ عَنْهُ، وَشَدَّادَ بنَ أَوْسٍ، وَوَعَيْتُ عَنْهُ، وَفَاتَنِي مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ، فَأَخْبَرَنِي: فُلَانٌ عَنْهُ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الكَبِيرِ» (ج٧ ص٧٣)، وَفِي «التَّارِيخِ الأَوْسَطِ» (٢١٥)، وَمَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ الأَزْدِيُّ فِي «الجَامِعِ» (٢٠٧٤٩)، وَالحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» (ج٤ ص٤٦٠)، وَالفَسَوِيُّ فِي «المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٢ ص٣٤٠)، وَابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٢١ ص١٢٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الآثَارِ» (ج١٠ ص٣٨)، وَابنُ

عَسَاكِرَ في «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٢٦ ص١٥٥) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرٍ، كِلَاهُمَا: عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «العِلَلِ» (ج٦ ص٧١)؛ ثُمَّ قَالَ: (وَخَالَفَهُمْ مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمٍ الزَّهْرِيُّ، وَهُوَ أَحْفَظُ مِنْ جَمِيعِهِمْ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ... فَذَكَرَهُ).

قُلْتُ: وَهَذَا أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ، يَحْكِي عَنْ نَفْسِهِ، أَنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، فَالقَوْلُ: هُوَ قَوْلُهُ، وَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ غَيْرِهِ فِي هَذَا.

* وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ، أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيَّ كَانَ قَدْ وُلِدَ فِي «**غَزْوَةِ حُنَيْنٍ**»، وَهِيَ فِي أَوَاخِرِ؛ سَنَةِ: «**ثَمَانٍ**»، وَمَاتَ مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ، فِي سَنَةِ: «**ثَمَانِ عَشْرَةَ**».

* فَيَكُونُ سِنُّ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ حِيْنَ مَاتَ مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ، «**تِسْعَ سَنَوَاتٍ**»، وَنِصْفـًا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

فَيَبْعُدُ فِي العَادَةِ، أَنْ يُجَارِيَ مُعَاذاً، فِي المَسْجِدِ، هَذِهِ المُجَارَاةُ، وَيُخَاطِبَهُ: هَذِهِ المُخَاطَبَةُ.(١)

إِذاً فَإِنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيَّ، لَا يَصِحُّ سَمَاعُهُ مِنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ ﷺ(٢)، وَهُوَ الصَّوَابُ.

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٧٥)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٤٧٩)، وَ«التَّمْهِيدَ» لِابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج٢١ ص١٢٨).

(٢) وَانْظُرْ: «أَطْرَافَ المُوَطَّأِ» لِلدَّانِي (ج٢ ص٢٠٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٧٤).

قَالَ الحَافِظُ يَحْيَىٰ بنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج٤ ص٤٣٢): (قَالَ أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ: فَاتَنِي مُعَاذٌ، فَحَدَّثَنِي عَنْهُ: يَزِيدُ بنُ عُمَيْرَةَ).

وَقَالَ الحَافِظُ البُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الكَبِيرِ» (ج٧ ص٨٣): (قَالَ ابنُ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، يَعْنِي: الخَوْلَانِيَّ، قَالَ: «أَدْرَكْتُ عُبَادَةَ بنَ الصَّامِتِ: وَعَيْتُ عَنْهُ، وَأَدْرَكْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ: وَوَعَيْتُ عَنْهُ، وَأَدْرَكْتُ شَدَّادَ بنَ أَوْسٍ: وَوَعَيْتُ عَنْهُ، وَفَاتَنِي: مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ»).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «المَرَاسِيلِ» (ص١٢٦): (قُلْتُ: لِأَبِي؛ سَمِعَ أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ، مِنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ؟، قَالَ: يَخْتَلِفُونَ فِيهِ، فَأَمَّا الَّذِي عِنْدِي، فَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ).

وَكَذَا قَالَ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «العِلَلِ» (ج٦ ص٧١) فِي عَدَمِ سَمَاعِ أَبِي إِدْرِيسَ مِنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ.

وَقَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أَحْكَامِ القُرْآنِ» (ص١٨٧): (وَنَحْنُ لاَ نَقْبَلُ الحَدِيثَ المُنْقَطِعَ؛ عَمَّنْ: هُوَ أَحْفَظُ، مِنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، إِذَا كَانَ مُنْقَطِعًا).

وَأَمَا الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاسْتِيْعَابِ فِي مَعْرِفَةِ الأَصْحَابِ» (ج١١ ص١١٤)، فَقَدْ ذَهَبَ إِلَىٰ صِحَّةِ سَمَاعِ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ مِنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ، بِقَوْلِهِ: (وَاخْتُلِفَ فِي سَمَاعِهِ مِنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ، وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ أَدْرَكَهُ، وَرَوَىٰ عَنْهُ، وَسَمِعَ مِنْهُ[1]، وَقَدْ يَحْتَمِلُ، أَنْ تَكُونَ رِوَايَةُ مَنْ رَوَىٰ عَنْهُ: «**فَاتَنِي مُعَاذٌ**»؛ أَيْ: فَاتَنِي فِي مَعْنَىٰ

(١) لَا يَصِحُّ هَذَا السَّمَاعُ، كَمَا بَيَّنَ أَئِمَّةُ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ.

كَذَا، أَوْ خَبَرِ كَذَا[١]، لِأَنَّ أَبَا حَازِمٍ، وَغَيْرَهُ، رَوَىٰ عَنْهُ، أَنَّهُ رَأَىٰ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ، وَسَمِعَ مِنْهُ[٢]، وَمَنْ أَدْرَكَ أَبَا عُبَيْدَةَ، فَقَدْ أَدْرَكَ مُعَاذاً، لِأَنَّهُ مَاتَ قَبْلَهُ، فِي طَاعُونِ عَمَوَاسَ وَقَدْ سُئِلَ: الوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ -وَكَانَ مِنَ العُلَمَاءِ بِأَخْبَارِ الشَّامِ- هَلْ لَقِيَ: أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ، مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَدْرَكَهُمَا[٣]، وَهُوَ ابنُ عَشْرِ سِنِينَ، لِأَنَّهُ: وُلِدَ عَامَ «**حُنَيْنٍ**»).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٢١ ص١٢٦): (وَإِذَا صَحَّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ: أَنَّهُ؛ لَقِيَ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ، فَيُحْتَمَلُ مَا حَكَاهُ: ابنُ شِهَابٍ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ: «**فَاتَنِي مُعَاذٌ**» يُرِيدُ فَوْتَ لُزُومٍ، وَطُولِ مُجَالَسَةٍ، أَوْ فَاتَنِي فِي حَدِيثٍ: كَذَا، أَوْ مَعْنَىٰ كَذَا، وَاللهُ أَعْلَمُ).

وَتَعَقَّبَهُ فِي ذَلِكَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «التَّهْذِيبِ» (ج٥ ص٧٥): (إِذَا كَانَ قَدْ وُلِدَ فِي «**غَزْوَةِ حُنَيْنٍ**»، وَهِيَ فِي أَوَاخِرِ سَنَةِ: «**ثَمَانٍ**»، وَمَاتَ مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ، سَنَةَ: «**ثَمَانِ عَشْرَةَ**»[٤]، فَيَكُونُ سِنُّهُ -يَعْنِي: الخَوْلَانِيَّ- حِيْنَ مَاتَ: مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ: «**تِسْعَ سَنَوَاتٍ**»، وَنِصْفـًا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَيَبْعُدُ فِي العَادَةِ أَنْ يُجَارِي مُعَاذاً، فِي المَسْجِدِ هَذِهِ المُجَارَاةَ، وَيُخَاطِبَهُ هَذِهِ المُخَاطَبَةَ، عَلَىٰ مَا اشْتَهَرَ مِنْ عَادَتِهِمْ، أَنَّهُمْ لَا يَطْلُبُونَ العِلْمَ، إِلَّا بَعْدَ البُلُوغِ).

---

(١) فَهَذَا التَّأْوِيلُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

(٢) لَمْ يَثْبُتِ الحَدِيثُ.

(٣) لَمْ يُدْرِكْ: مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بنَ الجَرَّاحِ، لِأَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيَّ، كَانَ هُوَ ابنُ عَشْرِ سِنِينَ تَقْرِيبـًا.

(٤) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص٩٥٠).

قُلْتُ: وَالجَمْعُ الَّذِي جَمَعَ بِهِ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ، قَدْ سَبَقَهُ إِلَيْهِ الحَافِظُ الطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الآثَارِ» (ج١٠ ص٣٨ و٣٩)، وَسَاقَهُ مِنْ طُرُقٍ عَلَىٰ أَبِي إِدْرِيسَ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ، بِالقِصَّةِ المَذْكُورَةِ، وَلَمْ يُصِبْ، لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ ضَعْفِ هَذِهِ الطُّرُقِ كُلِّهَا.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «التَّهْذِيبِ» (ج٥ ص٧٥): (وَالزُّهْرِيُّ: يَحْفَظُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ).

٤) وَعَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ عَظَّمَ شَأْنَ المَسْأَلَةِ قَالَ: (إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ جَاءَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَحْمِلُونَ أَوْثَانَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ تُرْسِلْ إِلَيْنَا رَسُولاً، وَلَمْ يَأْتِنَا لَكَ أَمْرٌ، وَلَوْ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً؛ لَكُنَّا أَطْوَعَ عِبَادِكَ، فَيَقُولُ لَهُمْ رَبُّهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ تُطِيعُونِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَأْمُرُهُمْ أَنْ يَعْمِدُوا جَهَنَّمَ فَيَدْخُلُونَهَا، فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّىٰ إِذَا دَنَوْا مِنْهَا، وَجَدُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا، فَرَجَعُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا، أَوْ أَجِرْنَا مِنْهَا، فَيَقُولُ لَهُمْ: أَلَمْ تَزْعُمُوا أَنِّي إِنْ أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ تُطِيعُونِي، فَيَأْخُذُ عَلَىٰ ذَلِكَ مَوَاثِيقَهُمْ، فَيَقُولُ: اعْمِدُوا لَهَا فَادْخُلُوهَا، فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْهَا، فَرِقُوا، فَرَجَعُوا، فَقَالُوا: رَبَّنَا فَرِقْنَا مِنْهَا، وَلا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَدْخُلَهَا، فَيَقُولُ: ادْخُلُوهَا دَاخِرِينَ. فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: لَوْ دَخَلُوهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ؛ كَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلامًا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

فَذَكَرَ: «**أَهْلَ الجَاهِلِيَّةِ**».

أَخْرَجَهُ البَزَّارُ في «المُسْنَدِ» (ج١٠ ص١٠٦ و١٠٧)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ في كِتَابِهِ: «الرَّدِّ عَلَىٰ ابنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥٣) مِنْ طَرِيقِ رَيْحَانَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: نا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ رَيْحَانُ بنُ سَعِيدٍ السَّامِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.[1]

قَالَ عَنْهُ ابنُ قَانِعٍ: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «شَيْخٌ لَا بَأْسَ بِهِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»، **وَقَالَ العِجْلِيُّ**: «مُنْكَرُ الحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «لَيْسَ بِحُجَّةٍ في الحَدِيثِ»، **وَقَالَ البَرْدِيجِيُّ**: «فَأَمَّا حَدِيثُ: رَيْحَانَ عَنْ عَبَّادٍ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: فَهِيَ مَنَاكِيرٌ»[2]، **فَهَذَا الحَدِيثُ مِنْ مَنَاكِيرِهِ.**

وَقَالَ الحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ في «العِلَلَ الكَبِيرَ» (ص٣٢٨): (رَأَيْتُ مُحَمَّداً -يَعْنِي: البُخَارِيَّ- يَسْتَغْرِبُ أَحَادِيثَهُ عَنْ عَبَّادِ بنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَيُّوبَ، وَيَرْضَىٰ بِهِ).

قُلْتُ: فَرِوَايَةُ؛ رَيْحَانَ بنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبَّادِ بنِ مَنْصُورٍ، لَا يُعْتَبَرُ بِهَا.[3]

* وَعَبَّادُ بنُ مَنْصُورٍ النَّاجِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنْعَنَ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ، وَقَدْ تَغَيَّرَ بِآخِرِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.[4]

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٤٠٥).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٩ ص٢٦١)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٤٠٥)، وَ«الجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٣ ص٥١٧)، وَ«السُّنَنَ الكُبْرَىٰ» لِلنَّسَائِيِّ (٢٨٨٤).

(٣) وَانْظُرْ: «الثِّقَاتِ» لِابنِ حِبَّانَ (ج٨ ص٢٤٥)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلآجُرِّيِّ (ص١١٦).

(٤) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١ ص٣٩٣).

وَقَدْ ذَكَرَهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالسَّاجِيُّ: بِالتَّدْلِيسِ، عَنِ: «الضُّعَفَاءِ».(١)

وَقَالَ عَنْهُ ابنُ مَعِينٍ: «**لَيْسَ بِشَيْءٍ**»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «**ضَعِيفٌ**»، وَقَالَ ابنُ الجُنَيْدِ: «**مَتْرُوكٌ قَدَرِيٌّ**»، وَلَمْ يَرْضَهُ يَحْيَىٰ بنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ.(٢)

وَقَالَ الحَافِظُ الهَيْثَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج١٠ ص٣٤٧)**: (رَوَاهُ البَزَّارُ؛ بِإِسْنَادَيْنِ، ضَعِيفَيْنِ).

* وَقَدْ أَعَلَّهُ الحَافِظُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٠ ص١٠٨).

وَأَوْرَدَهُ ابنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٥ ص٥٣)، وَالهَيْثَمِيُّ فِي «كَشْفِ الأَسْتَارِ» (ج٤ ص١٥٦)، وَابْنُ القَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص٦٥٣)، والسُّيُوطِيُّ فِي «مَسَالِكِ الحُنَفَا فِي وَالِدَيِ المُصْطَفَىٰ» (ج٢ ص٤٠٦).

وَأَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٠ ص١٠٧ و١٠٨)، وَالحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» (ج٤ ص٤٤٩ و٤٥٠) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بنِ إِدْرِيسَ ثَنَا أَبَانُ بنُ يَزِيدَ ثَنَا يَحْيَىٰ بنُ أَبِي كَثِيرٍ ثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الجَرْمِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحَبِيُّ؛ **أَنَّ ثَوْبَانَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ** ﷺ **يَقُولُ: (إِنَّ رَبِّي زَوَىٰ لِيَ الأَرْضَ، حَتَّىٰ رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَإِنِّي**

---

(١) وَانْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ المَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٦٦).

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٥ ص١٠٣)، وَ«مِيْزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٣٧٦)، وَ«المُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج١ ص٣٢٧)، وَ«الكَاشِفَ» لَهُ أَيْضًا (ج٢ ص٦٢)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٢٩٨).

سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَمَنَعَنِيهَا، وَقَالَ لِي رَبِّي: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً لَمْ يُرَدَّ، إِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ: أَنْ لَا أُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ، وَلَا أُظْهِرُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِيحَهُمْ بِعَامَّةٍ، وَلَوِ اجْتَمَعَ مَنْ بِأَقْطَارِهَا حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ هُوَ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَبَعْضُهُمْ هُوَ يَسْبِي بَعْضًا، وَإِنِّي لَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي إِلَّا الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَلَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ)، وَأَنَّهُ قَالَ: (كُلَّ مَا يُوجَدُ فِي مِائَةِ سَنَةٍ، وَسَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَنْ تَزَالَ فِي أُمَّتِي طَائِفَةٌ يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ)، قَالَ: وَزَعَمَ (أَنَّهُ لَا يَنْزِعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنْ ثَمَرِهَا شَيْئًا إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ مَكَانَهَا مِثْلَهَا)، وَأَنَّهُ قَالَ: (لَيْسَ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ رَجُلٌ بِأَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ عِيَالِهِ، ثُمَّ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ)، قَالَ: وَزَعَمَ (أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ عَظَّمَ شَأْنَ المَسْأَلَةِ، وَأَنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ جَاءَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَحْمِلُونَ أَوْثَانَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ تُرْسِلْ إِلَيْنَا رَسُولًا، وَلَمْ يَأْتِنَا أَمْرٌ، وَلَوْ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا لَكِنَّا أَطْوَعُ عِبَادِكَ لَكَ، فَيَقُولُ لَهُمْ رَبُّهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ، أَتُطِيعُونِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ، فَيَأْمُرُهُمْ أَنْ يَعْمِدُوا لِجَهَنَّمَ فَيَدْخُلُونَهَا، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا، رَأَوْا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا، فَهَابُوا، فَرَجَعُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا فَرِقْنَا مِنْهَا، فَيَقُولُ: أَلَمْ تُعْطُونِي مَوَاثِيقَكُمْ

لَتُطِيعُونِي؟، اعْمِدُوا لَهَا، فَيَنْطَلِقُونَ، حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْهَا فَرِقُوا، فَرَجَعُوا، فَقَالُوا: رَبَّنَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَدْخُلَهَا، قَالَ: فَيَقُولُ: ادْخُلُوهَا دَاخِرِينَ، قَالَ: فَيَقُولُ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: لَوْ دَخَلُوهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ كَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، فِيهِ إِسْحَاقُ بنُ إِدْرِيسَ الأُسْوَارِيُّ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ: بِوَضْعِ الحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابنُ مَعِينٍ: «**لَيْسَ بِشَيْءٍ، يَضَعُ الحَدِيثَ**»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «**مَتْرُوكُ الحَدِيثِ**»، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «**مُنْكَرٌ**»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «**كَذَّابٌ**»، وَقَالَ البُخَارِيُّ: «**تَرَكَهُ النَّاسُ**».(١)

* **وَأَخْطَأَ الحَاكِمُ حَيْثُ قَالَ**: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ: حَدِيثَ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ مُخْتَصَرًا).

فَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٩٢٠)، مِنْ حَدِيثِ: حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ بِهِ، وَلَيْسَ عَنْ مُعَاذِ بنِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ، **فَأَخْطَأَ الحَاكِمُ بِقَوْلِهِ هَذَا.**

---

(١) وَانْظُرْ: «الضُّعَفَاءَ وَالمَتْرُوكِينَ» لِابنِ الجَوْزِيِّ (ج١ ص٩٩)، وَ«مِيْزَانَ الاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٨ ص٥٠)، وَ«دِيْوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص٢٧)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالمَتْرُوكِينَ» لِلبُخَارِيِّ (ص٤١٤)، وَ«التَّارِيخَ الأَوْسَطَ» لَهُ (ج٤ ص٩٣٦)، وَ«لِسَانَ المِيْزَانِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٤١)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلعُقَيلِيِّ (ج١ ص١٠٣).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «التَّلْخِيصِ» (ج٤ ص٤٤٩): (عَلَىٰ شَرْطِ البُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَأَخْرَجَ بَعْضَهُ مِنْ طَرِيقِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَىٰ)، **وَلَمْ يُصِبْ**.

وَذَكَرَهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ المَهَرَةِ» (٢٥٠٥).

ثُمَّ هَذَا الحَدِيثُ: مُخَالِفٌ، لِمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٩٤)، و(١٩٢٠)، و(٢٨٨٩) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، بِدُونِ هَذَا اللَّفْظِ المُنْكَرِ، بَلْ مَرْفُوعًا بِلَفْظِ: **(إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِي الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا)**.

وَقَالَ ﷺ: **(أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ، دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَىٰ دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ)**. **وَقَالَ** ﷺ: **(لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ)**.

قُلْتُ: وَلَمْ يَذْكُرْ أَهْلَ الفَتْرَةِ، وَلَا امْتِحَانَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ.

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَةِ حَدِيثِ ثَوْبَانَ ﷺ هَذَا مُطَوَّلاً، لِمُخَالَفَتِهِ، لِلثِّقَاتِ الأَثْبَاتِ.

وَقَالَ الحَافِظُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج١٠ ص٣٤٧): (رَوَاهُ البَزَّارُ؛ بِإِسْنَادَيْنِ، ضَعِيفَيْنِ).

وَقَالَ الحَافِظُ البَزَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٠ ص١٠٨): (وَهَذَا الحَدِيثُ: عَنْ ثَوْبَانَ، لا نَحْفَظُهُ، إِلَّا مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ، الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَلَا نَعْلَمُ: رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ؛ إِلَّا عَبَّادُ بنُ مَنْصُورٍ، وَلَا عَنْ عَبَّادٍ؛ إِلَّا رَيْحَانُ بنُ سَعِيدٍ، وَلَا نَعْلَمُ حَدَّثَ: بِحَدِيثِ أَبَانٍ؛ إِلَّا إِسْحَاقُ بنُ إِدْرِيسَ، **وَهُوَ غَرِيبٌ**، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، **وَهَذَا الحَدِيثُ: فَمَتْنُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، غَيْرُ مَعْرُوفٍ**؛ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ).

٥) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ[1]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يُؤْتَىٰ بِالهَالِكِ فِي الفَتْرَةِ، وَالمَعْتُوهِ، وَالمَوْلُودِ، فَيَقُولُ الهَالِكُ فِي الفَتْرَةِ: لَمْ يَأْتِنِي كِتَابٌ، وَلَا رَسُولٌ، وَيَقُولُ المَعْتُوهُ؛ أَيْ: رَبِّ لَمْ تَجْعَلْ لِي عَقْلًا، أَعْقِلُ بِهِ خَيْرًا، وَلا شَرًّا، وَيَقُولُ المَوْلُودُ: لَمْ أُدْرِكِ العَمَلَ، قَالَ: فَتُرْفَعُ لَهُمْ نَارٌ، فَيُقَالُ لَهُمْ: رِدُوهَا، أَوْ قَالَ: ادْخُلُوهَا، فَيَدْخُلُهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللهِ: سَعِيدًا، إِنْ لَوْ أَدْرَكَ العَمَلَ، قَالَ: وَيُمْسِكُ عَنْهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللهِ:

---

(١) **قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّمْهِيدَ» (ج١٨ ص١٢٨)**: (مِنَ النَّاسِ مَنْ يُوْقِفُ؛ هَذَا الحَدِيثَ عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ، وَلَا يَرْفَعُهُ، مِنْهُمْ: أَبُو نُعَيْمٍ المُلَائِيُّ). اهـ

شَقِيًّا، إِنْ لَوْ أَدْرَكَ العَمَلَ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: إِيَّايَ عَصَيْتُمْ، فَكَيْفَ: بِرُسُلِي بِالغَيْبِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

فَذَكَرَ: «**الهَالِكَ فِي الفَتْرَةِ**»، وَ«**المَعْتُوهَ**»، وَ«**المَوْلُودَ**».

أَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج١٤ ص١٠٤)، وَأَبُو القَاسِمِ البَغَوِيُّ فِي «الجَعْدِيَّاتِ» (٢٠٣٨)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (١٠٧٦)، وَالذُّهْلِيُّ فِي «الزُّهْرِيَّاتِ» (ج٥ ص٥٣)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ البَيَانِ» (ج١٦ ص١٧٠ و١٧١)، وَابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٢٧)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٩ ص٢٩٨٤)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ فِي كِتَابِهِ: «الرَّدِّ عَلَىٰ ابنِ قُتَيْبَةَ» (ج٢ ص٦٥١) مِنْ طَرِيقِ فُضَيْلِ بنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ بنِ سَعِيدٍ العَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَطِيَّةُ بنُ سَعِيدٍ العَوْفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الحِفْظِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ القَبِيحِ.(١)

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «**ضَعِيفُ الحَدِيثِ**»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «**ضَعِيفٌ**»، وَقَالَ السَّاجِيُّ: «**لَيْسَ بِحُجَّةٍ**»، وَقَالَ ابنُ حَجَرٍ: «**ضَعِيفُ الحِفْظِ**»، وَقَالَ هُشَيْمٌ الوَاسِطِيُّ: «**ضَعِيفُ الحَدِيثِ**».(٢)

---

(١) انْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ المَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص١٦٦).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٧ ص٢٢٤)، وَ«العَوَاصِمَ وَالقَوَاصِمَ» لِابنِ الوَزِيرِ (ج٧ ص٢٥٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٣٠١)، وَ«الكَاشِفَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٢٦٩)، و«مِيزَانَ =

قَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «التَّقْرِيبِ» (ج٢ ص٢٤)؛ عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ:** (صَدُوقٌ: يُخْطِئُ كَثِيراً، وَكَانَ شِيعِيًّا، مُدَلِّسًا).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «المَجْرُوحِينَ» (ج٢ ص١٧٦)؛ عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ:** (فَلَا يَحِلُّ الاحْتِجَاجُ بِهِ، وَلَا كِتَابَةَ حَدِيثِهِ؛ إِلَّا عَلَىٰ جِهَةِ التَّعَجُّبِ).

وَأَوْرَدَهُ الحَافِظُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٧ ص٢١٦)؛ ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ البَزَّارُ، وَفِيهِ عَطِيَّةُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ».

وَقَالَ البَزَّارُ: «لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَىٰ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ: فُضَيْلٍ».

* وَرَوَاهُ عَطِيَّةُ العَوْفِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَوْقُوفًا.

ذَكَرَهُ البَيْهَقِيُّ فِي «القَضَاءِ وَالقَدَرِ» (ج٣ ص٩١١).

قَالَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ: (وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ المُلَائِيُّ، عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، مَوْقُوفًا).

قُلْتُ: وَهَذِهِ عِلَّةٌ أُخْرَىٰ فِي الحَدِيثِ، وَهِيَ: الوَقْفُ.

وَقَدْ أَعَلَّهُ بِالوَقْفِ، الحَافِظُ السُّبْكِيُّ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج٢ ص٣٦٣)؛ بِقَوْلِهِ: (رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُوْقِفُهُ عَلَيهِ).

وَهَذَا الاضْطِرَابُ الَّذِي وَقَعَ فِي الحَدِيثِ، مِنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ، فَإِنَّهُ سَيْءُ الحِفْظِ، **فَرَوَاهُ مَرَّةً؛ مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً: مَوْقُوفًا.**

=

الاعْتِدَالِ» لَهُ (ج٣ ص٧٩)، و«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٢٠ ص١٤٧)، وَ«العِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج١ ص٥٤٨ و٥٤٩).

فَهُوَ: حَدِيثٌ مَعْلُولٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الدِّيْنِ.(١)

وَأَعَلَّهُ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٢٨)، بِالوَقْفِ عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ.

*** وَبِعَطِيَّةَ العَوْفِيِّ أَعَلَّهُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «مُخْتَصَرِ زَوَائِدِ مُسْنَدِ البَزَّارِ» (ج٢ ص١٦٠)، والسُّيُوطِيُّ فِي «مَسَالِكِ الحُنَفَا فِي وَالِدَي المُصْطَفَىٰ» (ج٢ ص٤٠٥)**.

وَالحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٦٠٤)، وَالحَافِظُ ابنُ الوَزِيرِ فِي «العَوَاصِمِ وَالقَوَاصِمِ» (ج٧ ص٢٥٦)، وَالحَافِظُ الحَلِيْمِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيْمَانِ» (ج١ ص١٥٩).

وَذَكَرَهُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٣)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ المَنْثُورِ» (ج١١ ص٤٧٥)، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٥ ص٥٣)، وَابْنُ القَيِّمِ فِي «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ» (ج٢ ص٦٥١).

* وَفُضَيْلُ بنُ مَرْزُوقٍ الرُّؤَاسِيُّ، لَهُ أَوْهَامٌ فِي الحَدِيثِ، وَهَذِهِ مِنْهَا.(٢)

قَالَ الحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٧ ص٧٥)؛ عَنْ فُضَيْلِ بنِ مَرْزُوقٍ: (صَدُوقٌ: يَهِمُ كَثِيراً).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٧ ص٣١٦): (يُخْطِئُ).

---

(١) وَانْظُرْ: «العَوَاصِمَ وَالقَوَاصِمَ» لِابنِ الوَزِيرِ (ج٧ ص٢٥٣).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٠ ص٦٦٠ و٦٦١ و٦٦٢)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٧٨٦).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «المَجْرُوحِينَ» (ج٢ ص٢٠٩)**: (كَانَ يُخْطِئُ عَلَىٰ الثِّقَاتِ، ويَرْوِي عَنْ عَطِيَّةَ: المَوْضُوعَاتِ، مُنْكَرُ الحَدِيثِ جِدًّا).

وَقَالَ الحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص١٠٨)؛ عَنْ فُضَيْلِ بنِ مَرْزُوقٍ**: (لَيْسَ هُوَ مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ، وَقَدْ عِيْبَ عَلَىٰ: مُسْلِمٍ، إِخْرَاجُهُ: لِحَدِيثِهِ).

وَأَوْرَدَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «مَسَالِكِ الحُنَفَا فِي وَالِدَي المُصْطَفَىٰ» (ج٢ ص٤٠٥)؛ ثُمَّ قَالَ: (فِي إِسْنَادِهِ: عَطِيَّةُ العَوْفِيُّ، وَفِيهِ: «ضَعْفٌ»، وَالتِّرْمِذِيُّ يُحَسِّنُ حَدِيثَهُ، وَهَذَا الحَدِيثُ، لَهُ شَوَاهِدٌ: تَقْتَضِي الحُكْمَ، بِحُسْنِهِ وَثُبُوتِهِ).

قُلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ: لِضَعْفِ أَسَانِيدِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ.

قَالَ العَلاَّمَةُ الآبَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «عَوْنِ المَعْبُودِ» (ج١٢ ص٣٢٤)**: (العَلاَّمَةُ السُّيُوطِيُّ: مُتَسَاهِلٌ جِدّاً[1]، لاَ عِبْرَةَ بِكَلاَمِهِ فِي هَذَا البَابِ، مَا لَمْ يُوَافِقْهُ كَلاَمُ الأَئِمَّةِ النُّقَّادِ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «السُّبُلِ الجَلِيَّةِ فِي الأَبَاءِ العَلِيَّةِ» (ص٢١٦): (أَحَادِيثُ الامْتِحَانِ كَثِيرَةٌ: والمُصَحَّحُ مِنْهَا: ثَلاَثَةٌ، حَدِيثُ: الأَسْوَدِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَثَوْبَانَ). اهـ

*** وَفِيهِ نَظَرٌ.**

وَقَالَ الحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرَجِ المُنِيفَةِ فِي الآبَاءِ الشَّرِيفَةِ» (ص٨٨)؛ عَنْ كَلاَمِهِ عَلَىٰ إِسْنَادِ البَزَّارِ: (أَخْرَجَهُ البَزَّارُ: بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَلَىٰ شَرْطِ التِّرْمِذِيِّ). اهـ

*** وَفِيهِ نَظَرٌ.**

---

(١) يَعْنِي: فِي تَصْحِيحِ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالوَاهِيَةِ.

قُلْتُ: فَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، هَذَا وَاحِدٌ مِنَ الأَحَادِيثِ الَّتِي صَرَّحَتْ؛ بِأَنَّ هَؤُلاءِ الأَصْنَافِ مِنَ النَّاسِ سَوْفَ يُمْتَحَنُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ وَهُمَ:

١) الهَالِكُ فِي الفَتْرَةِ.

٢) والمَعْتُوهُ.

٣) والمَوْلُودُ.

* وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ؛ بِزِيَادَةِ:

٤) الأَصَمِّ.

٥) والشَّيْخِ الهَرِمِ.

٦) والمَجْنُونِ.

* هَؤُلاَءِ يُمْتَحَنُونَ، فَيَذْكُرُ كُلٌّ عُذْرَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُمْتَحَنُونَ فِي العَرَصَاتِ؛ فَمَنْ أَطَاعَ دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَىٰ دَخَلَ النَّارَ.

قُلْتُ: وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ البَاطِلِ فِي الدِّينِ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الأَحَادِيثِ كُلِّهَا مُنْكَرَةٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهَا فِي الاعْتِقَادِ، وَفِي الغَيْبِ، وَفِي بَعْضِهَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُم يُمْتَحَنُونَ بِمَا فِيهِمْ: الأَطْفَالُ، يُكَلَّفُونَ باقْتِحَامِ النَّارِ، فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْداً وَسَلاَمـًا، وَمَنْ أَبَىٰ سُحِبَ إِلَيْهَا، وَهَذَا لَمْ يَثْبُتْ مِنْ جِهَةِ الأَسَانِيدِ، وَمِنْ جِهَةِ المُتُونِ، وَذِكْرُ امْتِحَانِ الأَطْفَالِ هَذَا بَاطِلٌ.

* بَلْ زَعَمُوا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الأَطْفَالَ -يَعْنِي: أَطْفَالَ الكُفَّارِ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الصِّغَرِ-مَعَ آبَائِهِمْ فِي النَّارِ!.

* وَهَذِهِ الأَحَادِيثُ لاَ تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ، وَأَنَّ دَارَ الآخِرَةِ دَارُ جَزَاءٍ، وَلَيْسَتْ دَارُ عَمَلٍ، فَكَيْفَ يُكَلَّفُونَ دُخُولَ النَّارِ، وَلَيْسَ فِي وُسْعِهِمْ ذَلِكَ.

٦) **وَعَن عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ** ﷺ: **(أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَرَارِي المُشْرِكِينَ الَّذِينَ هَلَكُوا صِغَارًا، فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلَ؟، فَقَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ إِذَا قَضَىٰ بَيْنَ أَهْلِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَلَمْ يَبْقَ غَيْرُهُمْ، عَجُّوا فَقَالُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا، لَمْ يَأْتِنَا رَسُولُكَ، وَلَمْ نَعْلَمْ شَيْئًا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ، فَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ ربِّكُمْ إِلَيْكُمْ، فَانْطَلَقُوا، فَاتَّبَعُوهُ حَتَّىٰ أَتَوا النَّارَ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْتَحِمُوا فِيهَا، فَاقْتَحَمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، ثُمَّ أُخْرِجُوا مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ أَصْحَابُهُمْ، فَجُعِلُوا مِنَ السَّابِقِينَ المُقَرَّبِيْنَ، ثُمَّ جَاءَهُمُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْتَحِمُوا فِي النَّارِ، فَاقْتَحَمَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ، ثُمَّ أُخْرِجُوا مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ، فَجُعِلُوا مِنْ أَصْحَابِ اليَمِينِ، ثُمَّ جَاءَ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْتَحِمُوا فِي النَّارِ، فَقَالُوا: رَبَّنَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِعَذَابِكَ، فَأَمَرَ بِهِم، فَجُمِعَتْ نَوَاصِيهُمْ وَأَقدَامُهُمْ، ثُمَّ أُلقُوا فِي النَّارِ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

فَذَكَرَ: «**أَوْلَادَ المُشْرِكِينَ**».

أَخْرَجَهُ الحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الأُصُولِ» (ج٢ ص٢٢٣ و٢٢٤) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ الحُسَيْنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابنُ لَهِيْعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ الهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، لَكِنَّهُ: مُنْكَرٌ، فِي سَنَدِهِ، وَمَتْنِهِ، فِيهِ:

* ابنُ لَهِيْعَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدِ اخْتَلَطَ، وَاسْتُثْنِىَ بَعْضُ أَهْلِ الفَنِّ، رِوَايَةَ: العَبَادِلَةِ؛ عَنْهُ، وَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ، إِلَّا أَنَّ ابنَ لَهِيْعَةَ: هُنَا خَالَفَ الثِّقَاتِ الأَثْبَاتِ فِي هَذَا الحَدِيثِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ[1]، فَهُوَ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا الإِسْنَادُ أَيْضاً ضَعِيفٌ، لِانْقِطَاعِهِ: بَيْنَ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ، وَبَيْنَ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، فَهُوَ مُرْسَلٌ؛ بَلْ أَرْسَلَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الرُّوَاةِ فِي الأَسَانِيدِ.

* وَرَوَىٰ عَنْهُ: الحَافِظُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص١٨٦٠)؛ حَدِيثاً وَاحِداً؛ فِي كِتَابِ: «التَّفْسِيرِ» لِسُورَةِ: «المُنَافِقِينَ»؛ عَنْ زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ ﷺ.[2]

قَالَ أَبُو نَصْرٍ الكَلَابَاذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رِجَالِ صَحِيحِ البُخَارِيِّ» (ج٢ ص٦٧٥)؛ عَنْ كَعْبٍ القُرَظِيِّ: (سَمِعَ: زَيْدَ بنَ أَرْقَمَ، رَوَىٰ عَنْهُ: الحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ فِي تَفْسِيرِ: «سُورَةِ المُنَافِقِينَ»).

* فَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ: الحَافِظُ البُخَارِيُّ؛ إِلاَّ مَا سَمِعَ فَقَطْ.

قُلْتُ: وَلَمْ يَرْوِ الحَافِظُ البُخَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ، مِنْ رِوَايَةِ: عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّهُ: يُرْسِلُ عَنْهُ.[3]

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج١٥ ص٤٨٧)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ص٣١٩).

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٢٦٠)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلَ» لِلعَلَائِيِّ (ص٢٦٨)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ العِرَاقِيِّ (ص٢٨٦)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٥ ص٦٦).

(٣) وَانْظُرْ: «رِجَالَ صَحِيحِ البُخَارِيِّ» لِلكَلَابَاذِيِّ (ج٢ ص٦٧٥).

وَكَذَا: رَوَىٰ لَهُ الحَافِظُ مُسْلِمٌ؛ حَدِيثًا، وَاحِداً، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، مَالِكِ بنِ قَيْسٍ رضي الله عنه.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ مَنْجُوَيْه رحمه الله **فِي «رِجَالِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٢ ص٢٠٤)**: (رَوَىٰ عَنْ: أَبِي صِرْمَةَ فِي: «الرَّحْمَةِ» -يَعْنِي: فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ-، رَوَىٰ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بنُ عُبَيْدُ بنُ رِفَاعَةَ). اهـ

* لَمْ يَرْوِ عَنْهُ: الحَافِظُ مُسْلِمٌ؛ إِلاَّ مَا سَمِعَ فَقَطْ.

قُلْتُ: وَلَمْ يَرْوِ الحَافِظُ مُسْلِمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ، مِنْ رِوَايَةِ: عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّهُ: يُرْسِلُ عَنْهُ.(١)

* **فَلَمْ يَسْمَعْ**: مُحَمَّدُ بنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ، مِنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْهُ.

قُلْتُ: فَرِوَايَةُ، مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ، بِالعَنْعَنَةِ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ، تُعْتَبَرُ: مُرْسَلَةً.

* فَرَوَىٰ مُحَمَّدُ بنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: (لَقَّانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ، فَذَكَرَهُ).(٢)

---

(١) وَانْظُرْ: «رِجَالَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِابنِ مَنْجُوَيه (ج٢ ص٢٠٤).

(٢) وَأَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (٤٧٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (١٠١٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٣٥١)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيْمَانِ» (٦٢٣).

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٧ ص١٢٩)؛ في كِتَابِ: «النُّعُوتِ» (٧٦٢٦).

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٣٤)؛ في كِتَابِ: «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١٠٣٩٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٣٥)؛ في كِتَابِ: «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١٠٣٩١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٣٥)؛ في كِتَابِ: «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١٠٣٩٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَالإِرْسَالُ، ظَاهِرٌ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ في جَمِيعِ الطُّرُقِ.(١)

* وَالظَّاهِرُ في ذَلِكَ كُلِّهِ: الإِرْسَالُ، نَعَمْ؛ في رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ.

وَذَلِكَ؛ فَإِنَّ حَدِيثَنَا هَذَا، لَمْ يُصَرِّحْ بالسَّمَاعِ، مِمَّا يَتَبَيَّنَ بِأَنَّهُ: مُرْسَلٌ، فَلاَ يَحْتَجُّ بِهِ.

---

(١) **قُلْتُ**: في جَمِيعِ الطُّرُقِ: مُرْسَلَةٌ.

قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «السِّيَرِ» (ج٥ ص٦٦)؛ عَنْ مُحَمَّدٍ القُرَظِيِّ**: (وَهُوَ يُرْسِلُ كَثِيْراً، وَيَرْوِي عَمَّنْ لَمْ يَلْقَهُمْ.

فَرَوَىٰ عَنْ: أَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَلِيٍّ، وَالعَبَّاسِ، وَابْنِ مَسْعُوْدٍ، وَسَلْمَانَ، وَعَمْرِو بنِ العَاصِ.

وَيَرْوِي عَنْ: رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ). اهـ

قُلْتُ: فَمُحَمَّدُ بنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ، شَيْئًا.

* **وَعَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ**، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، ثِقَةٌ، وَقَدْ وُلِدَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ صَغِيراً، وَأَحْيَانًا يَرْوِي عَنِ الصَّحَابَةِ، وَأَحْيَانًا يَرْوِي عَنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُ يُرْسِلُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيْنَهُ وَاسِطَةٌ.[1]

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الاسْتِيعَابِ» (ج٣ ص٣٨٠)**: (وُلِدَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ).

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابنِ حَجَرٍ (ج٦ ص٧٥٧ و٧٥٨)، وَ«الإِصَابَةَ» لَهُ (ج٣ ص٦٠)، وَ«الطَّبَقَاتِ الكُبْرَىٰ» لِابنِ سَعْدٍ (ج٧ ص١٦٤)، وَ«مَعْرِفَةَ الثِّقَاتِ» لِلعِجْلِيِّ (ج٢ ص٣٧)، وَ«الجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٥ ص٨٠)، وَ«تَهْذِيبَ الكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج١٥ ص٨٤)، وَ«الكَمَالَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلمَقْدِسِيِّ (ج٢ ص٣٨١)، و(ج٦ ص١٨٨)، وَ«السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» لِلنَّسَائِيِّ (ج٧ ص١٢٩)، وَ(ج٩ ص٢٣٤ و٢٣٥).

وَقَالَ الحَافِظُ ابن حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٥١٤): (عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ اللَّيْثِيُّ، أَبُو الوَلِيدِ، المَدَنِيُّ، وُلِدَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ العِجْلِيُّ: مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ الثِّقَاتِ، وَكَانَ مُعْدُودًا فِي الفُقَهَاءِ).

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ فِي «العِلَلِ» (ج٢ ص٥٣٣): (قَالَ: أَبِي -يَعْنِي: الإِمَامَ أَحْمَدَ-، عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، شَيْئًا).

وَقَالَ أَبُو الحَسَنِ المَيْمُونِيُّ فِي «العِلَلِ» (ج٦ ص٧٥٧)؛ سُئِلَ: أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلَ: (أَسَمِعَ: عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادٍ، مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، شَيْئًا؟، قَالَ: لَا).

وَذَكَرَهَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» (ج٦ ص٧٥٧)؛ وَأَقَرَّهُ.

وَقَالَ أَبُو الحَسَنِ المَيْمُونِيُّ فِي «العِلَلِ» (ج٣ ص٦٠)؛ سُئِلَ: أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلَ: (أَسَمِعَ عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادٍ، مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، شَيْئًا؟، قَالَ: لَا).

وَذَكَرَهُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «الإِصَابَةِ» (ج٣ ص٦٠)؛ وَأَقَرَّهُ.

وَذَكَرَهُ الحَافِظُ المِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الكَمَالِ» (ج١٥ ص٢٣)؛ وَأَقَرَّهُ.

وَقَالَ الحَافِظُ العَلَائِيُّ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص٢١٢): (عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ، تَابِعِيٌّ؛ قَالَ أَحْمَدُ: لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، شَيْئًا).

وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيُّ فِي «الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» (ج٦ ص١٨٨)؛ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ: (وَرَوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مُرْسَلاً).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «الإِصَابَةِ» (ج٣ ص٦٠)؛ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ: (وَقَدْ أَرْسَلَ شَيْئًا).

قُلْتُ: وَعَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ، هَذَا مَعْدُودٌ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ: لَمْ يَسْمَعُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، شَيْئًا، فَأَحَادِيثُهُمْ: مُرْسَلَةٌ.

قَالَ الحَافِظُ العِجْلِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ الثِّقَاتِ» (ج٢ ص٣٧): (عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ: هُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَثِقَاتِهِمْ).

وَقَالَ الحَافِظُ الخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج١١ ص١٤٨): (عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ: هُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَثِقَاتِهِمْ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الكَاشِفِ» (ج١ ص٥٦١): (عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ: ثِقَةٌ).

وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدُ المَقْدِسِيُّ فِي «الكَمَالِ» (ج٢ ص٣٨١): (وَمِنَ التَّابِعِينَ: عَبْدُ اللهِ بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ). اهـ

قُلْتُ: وَمِمَّا يَدُلُّ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ شَدَّادٍ، يَرْوِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ بِوَاسِطَةٍ، ومُمْكِنْ أَنْ تَكُونَ مِنَ التَّابِعِينَ.

* فَرَوَىٰ مُحَمَّدُ بنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: (لَقَّانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ، فَذَكَرَهُ).[1]

---

(١) وَأَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «المُسْنَدِ» (٤٧٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الدعاء» (١٠١٣)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٣٥١)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيْمَانِ» (٦٢٣).

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٣٤)؛ فِي كِتَابِ: «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١٠٣٩٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٣٥)؛ فِي كِتَابِ: «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١٠٣٩١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٣٥)؛ فِي كِتَابِ: «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١٠٣٩٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَدَّادِ بنِ الهَادِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَالإِرْسَالُ، ظَاهِرٌ، بَيْنَهُ، وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ.

* **وَحَدِيثُ البَابِ**: ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ المَنْثُورِ» (ج٥ ص٢٥٤)، وَالهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ العُمَّالِ» (ج١٤ ص٢١١)، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٥ ص٥٣).

* وَمِنْ هُنَا تَعْرِفُ خَطَأَ شَيْخِ الإِسْلاَمِ ابنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مُخْتَصَرِ الفَتَاوَىٰ المِصْرِيَّةِ» (ص٦٤٣)؛ حَيْثُ ذَكَرَ أَنَّ أَحَادِيثِ الامْتِحَانِ، رُوِيَتْ بِأَحَادِيثٍ حِسَانٍ، وَلَمْ يَصِبْ، لِضَعْفِهَا.

٧) **وَعَنْ مُسْلِمِ بنِ يَسَارٍ قَالَ: (ذُكِرَ لِي: أَنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ، عَبْدٌ كَانَ فِي الدُّنْيَا، أَعْمَىٰ، أَصَمَّ، أَبْكَمَ، وُلِدَ كَذَلِكَ، لَمْ يَسْمَعْ شَيْئًا قَطُّ، وَلَمْ يُبْصِرْ شَيْئًا قَطُّ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِشَيْءٍ قَطُّ، فَيَقُولُ اللهُ: مَا عَمِلْتَ فِيمَا وُلِّيتَ، وَفِيمَا أُمِرْتَ بِهِ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، وَاللهِ مَا جَعَلْتَ لِي بَصَرًا، أُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ؛ فَأَقْتَدِيَ بِهِمْ، وَمَا جَعَلْتَ لِي سَمْعًا، فَأَسْمَعَ بِهِ، مَا**

أَمَرْتَ بِهِ، وَنَهَيْتَ عَنْهُ، وَمَا جَعَلْتَ لِي لِسَانًا، فَأَتَكَلَّمَ بِهِ، بِخَيْرٍ، أَوْ شَرٍّ، وَمَا كُنْتُ، إِلَّا كَالخَشَبَةِ، فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَتُطِيعُنِي الآنَ فِيمَا آمُرُكَ بِهِ؟، فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَعْ فِي النَّارِ، فَيَأْبَىٰ: فَيُدْفَعُ فِيهَا).

أَثَرٌ ضَعِيفٌ مُرْسَلٌ

أَخْرَجَهُ الحُسَيْنُ المَرْوَزِيُّ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (ص٤٦٥ و٤٦٦) مِنْ طَرِيقِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: إِسْحَاقُ بنُ سُوَيْدٍ عَنْ مُسْلِمِ بنِ يَسَارٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ مُرْسَلٌ، لَا يَصِحُّ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «البُدُورِ السَّافِرَةِ» (ص٣٠٥).

قُلْتُ: فَهَذِهِ الأَحَادِيثُ، مَعَ ضَعْفِهَا، هِيَ مُخَالِفَةٌ، لِكِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَقَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ، فَإِنَّ الآخِرَةَ لَيْسَتْ دَارُ تَكْلِيفٍ، وَإِنَّمَا هِيَ دَارُ جَزَاءٍ، وَدَارُ التَّكْلِيفِ، هِيَ دَارُ الدُّنْيَا، فَلَوْ كَانَتِ الآخِرَةُ، دَارُ تَكْلِيفٍ؛ لَكَانَ ثَمَّ دَارُ جَزَاءٍ غَيْرُهَا.(١)

* وَالجَدِيرُ ذِكْرُهُ، أَنَّ أُوْلَئِكَ العُلَمَاءِ، الَّذِينَ ذَكَرُوا هَذِهِ الأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ، وَسَطَّرُوهَا فِي كُتُبِهِمْ، قَدِيمًا وَحَدِيثًا، تَرَكُوا كُلَّ النُّصُوصِ الَّتِي تُثْبِتُ إِقَامَةَ الحُجَّةِ عَلَىٰ أَهْلِ الفَتْرَةِ، فَهَلَّا تَدَبَّرُوا القُرْآنَ، وَهَلَّا وَقَفُوا عَلَىٰ آيَاتِهِ.

---

(١) وَانْظُرْ: «أَحْكَامَ أَهْلِ الذِّمَّةِ» لِابنِ القَيِّمِ (ج٢ ص٦٥٤)، وَ«الاسْتِذْكَارِ» لِابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج٨ ص٤٠٤)، وَ«المِنْهَاجَ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ» لِلحَلِيْمِيِّ (ج١ ص١٥٩)، وَ«التَّذْكِرَةَ بِأَحْوَالِ المَوْتَىٰ» لِلقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١٠٤١)، وَ«العَوَاصِمَ وَالقَوَاصِمَ» لِابنِ الوَزِيرِ (ج٧ ص٢٥٧).

* **فَكَيْفَ نَقُولُ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَدْ أَنْذَرَ الجَمِيعَ**، ثُمَّ نَقُولُ: أَنَّ هُنَاكَ مَنْ لَمْ يُنْذَرْ مِنْ أَهْلِ الفَتْرَةِ، وَيُمْتَحَنُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَحَادِيثَ ضَعِيفَةٍ.

* **وَكَيْفَ يُبَيِّنُ رَبُّنَا تَعَالَىٰ**، أَنَّهُ أَرْسَلَ رَسُولَهُ ﷺ، لِيُنْذِرَ أُمَّتَهُ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، **وَنَقُولُ**: أَنَّهُ هُنَاكَ، فَتْرَةٌ فِيهَا قَوْمٌ، هُمْ: مِنْ أَهْلِ الفَتْرَةِ لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِمُ الدَّعْوَةُ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥].

ثُمَّ كَيْفَ يُكَلَّفُونَ، دُخُولَ النَّارِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي وُسْعِ المَخْلُوقِيْنَ.(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البَقَرَةُ: ٢٨٦].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ [الطَّلَاقُ: ٧].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البَقَرَةُ: ٣٣٣].

قُلْتُ: وَكَيْفَ يُمْتَحَنُونَ فِي دَارِ الجَزَاءِ، وَهِيَ لَيْسَتْ دَارُ عَمَلٍ.(٢)

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ ضَعْفِ أَحَادِيثِ الامْتِحَانِ؛ لِأَهْلِ الفَتْرَةِ فِي الآخِرَةِ.

لِذَلِكَ: يَجِبُ إِنْكَارُهَا، وَعَدَمُ التَّسْلِيمِ لَهَا، فَلَا يُعْمَلُ بِهَا فِي الدِّيْنِ.

قَالَ الإِمَامُ الحَلِيْمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «المِنْهَاجِ»** (ج١ ص١٥٩): (مُخَالِفٌ لِأُصُولِ المُسْلِمِينَ لِأَنَّ الآخِرَةَ: لَيْسَتْ بِدَارِ الامْتِحَانِ، فَإِنَّ المَعْرِفَةَ بِاللهِ تَعَالَىٰ فِيْهَا تَكُونُ ضَرُورَةً، وَلَا مِحْنَةَ مَعَ الضَّرُورَةِ). اهـ

---

(١) وَانْظُرْ: «الاسْتِذْكَارِ» لِابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج٨ ص٤٠٤)، وَ«المِنْهَاجَ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ» لِلحَلِيْمِيِّ (ج١ ص١٦٠)، وَ«التَّذْكِرَةَ» لِلقُرْطُبِيِّ (ص٥٩٥).

(٢) وَانْظُرْ: «الاسْتِذْكَارِ» لِابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج٨ ص٤٠٤)، وَ«المِنْهَاجَ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ» لِلحَلِيْمِيِّ (ج١ ص١٥٩)، وَ«التَّذْكِرَةَ» لِلقُرْطُبِيِّ (ص٥٩٥).

* إِذاً، فَالَّذِينَ خَالَفُوا، هَذَا القَوْلَ، وَقَالُوا: بِامْتِحَانِ أَهْلِ الفَتْرَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ، قَدِ اعْتَمَدُوا عَلَىٰ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَهِيَ لَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ، وَمِنْ ثُمَّ فَلَا يَصِحُّ العَمَلُ بِهَا فِي هَذَا المَقَامِ العَظِيمِ مِنْ عَالَمِ الغَيْبِ فِي الآخِرَةِ.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي رَحِمَهُ اللَّهُ «الاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤): (وَهَذِهِ الأَحَادِيثِ: كُلُّهَا أَسَانِيدُ لَيْسَتْ بِالقَوِيَّةِ، وَلَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ، وَأَهْلُ العِلْمِ يُنْكِرُونَ: أَحَادِيثَ هَذَا البَابِ، لِأَنَّ الآخِرَةَ دَارُ جَزَاءٍ، وَلَيْسَتْ دَارَ عَمَلٍ، وَلَا ابْتِلَاءٍ). اهـ

وَقَالَ الإِمَامُ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّذْكِرَةِ» (ص١٠٤١): (وَيُضَعِّفُهُ مِنْ جِهَةِ المَعْنَىٰ: أَنَّ الآخِرَةَ لَيْسَتْ بِدَارِ تَكْلِيفٍ، وَإِنَّمَا هِيَ: دَارُ جَزَاءٍ، وَثَوَابٍ، وَعِقَابٍ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١٨ ص١٨٠): (وَجُمْلَةُ القَوْلِ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ: أَنَّهَا مِنْ أَحَادِيثِ الشُّيُوخِ، **وَفِيهَا عِلَلٌ**، وَلَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ: الأَئِمَّةِ الفُقَهَاءِ؛ وَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ، وَالْقَطْعُ فِيهِ: بِمِثْلِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ: ضَعْفٌ فِي العِلْمِ، وَالنَّظَرِ، مَعَ أَنَّهُ عَارَضَهَا، مَا هُوَ أَقْوَىٰ مِنْهَا). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤)؛ عَنْ أَحَادِيثِ أَهْلِ الفَتْرَةِ: (هِيَ كُلُّهَا أَسَانِيدُ، لَيْسَتْ بِالقَوِيَّةِ، وَلَا تَقُومُ بِهَا حُجَّةٌ). اهـ

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص٤٠٤): (وَأَهْلُ العِلْمِ: يُنْكِرُونَ أَحَادِيثَ هَذَا البَابِ؛ لِأَنَّ الآخِرَةَ دَارُ جَزَاءٍ، وَلَيْسَتْ دَارَ عَمَلٍ، وَلَا ابْتِلَاءٍ.

* وَكَيْفَ يُكَلَّفُونَ دُخُولَ النَّارِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي وُسْعِ المَخْلُوقِينَ، وَاللهُ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا). اهـ

قُلْتُ: فَكَيْفَ يُؤْمَرُ العَبْدَ أَنْ يَقْتَحِمَ النَّارَ، وَهِيَ أَشَدُّ العَذَابِ، وَكَيْفَ يُمْتَحَنُ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَثْبُتْ أَيُّ: حَدِيثٍ فِي الامْتِحَانِ فِي الآخِرَةِ.

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج١٨ ص٤٠٤): (وَإِنَّمَا أَدْخَلَ العُلَمَاءُ فِي هَذَا البَابِ النَّظَرَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُمْ فِيهِ الأَثَرُ). اهـ

فَامْتِحَانُهُمْ: يَوْمَ القِيَامَةِ، أَنْ يَدْخُلُوا فِي النَّارِ، هَذَا امْتِحَانٌ صَعْبٌ جِدًّا عَلَىٰ العَبْدِ، لَا يُخَاطَبُ العَقْلُ، لِأَنَّ العَقْلَ يُدْرِكُ أَنَّ النَّارَ فِيهَا خُطُورَةٌ، وَطَبِيعِيٌّ فِي العَبْدِ، أَنَّهُ يَخَافُ مِنَ النَّارِ، وَيَخَافُ أَنْ يَدْخُلَهَا[1]، بِعَكْسِ مَا يُؤْمَرُ العَبْدَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الالْتِزَامِ بِتَعَالِيمِ الدِّيْنِ الحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ.

* **فَلَا يُوْجَدُ امْتِحَانٌ يَوْمَ القِيَامَةِ**، وَالَّذِي ثَبَتَ فِي أُصُولِ القُرْآنِ، وَأُصُولِ السُّنَّةِ، وَأُصُولِ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، أَنَّ يَوْمَ القِيَامَةِ، هُوَ: يَوْمُ حِسَابٍ، وَجَزَاءٍ فَقَطْ، دُوْنَ امْتِحَانٍ، وَابْتِلَاءٍ.

هَذَا آخرُ مَا وفَّقني اللهُ سُبْحَانه وتَعَالىٰ إليْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الكِتَابِ النَّافعِ المُبارك -إنْ شَاءَ اللهُ- سَائِلاً ربِّي جَلَّ وعَلا أنْ يكتُبَ لِي بِهِ أَجْراً، ويَحُطَّ عَنّي فيهِ وِزْراً، وأنْ يَجْعلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ القِيَامةِ ذُخْراً ... وصَلّىٰ اللهُ وسَلّمَ وبَارِكَ عَلَىٰ نَبيِّنَا مُحَمّدٍ، وعَلَىٰ آلِهِ، وصَحْبِهِ أَجْمعِينَ، وآخِرُ دَعْوَانا أنِ الحُمْدُ اللهِ ربِّ العَالمِين.

---

(١) وَلَا يُطَاقُ ذَلِكَ، وَلَا يُكَلِّفُ العَبْدَ مَا لَا يُطَاقُ.

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	المُقَدِّمَةُ.....	٦
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ الأَحَادِيثِ فِي امْتِحَانِ أَهْلِ الفَتْرَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَنَّهَا كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ، وَهِيَ مُخَالِفَةٌ لِأُصُولِ القُرْآنِ، وَأُصُولِ السُّنَّةِ، وَأُصُولِ الإِجْمَاعِ، عَلَىٰ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ جَعَلَ الامْتِحَانَ، وَالتَّكْلِيفَ عَلَىٰ الخَلْقِ، فَقَطْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا فِي الحَيَاةِ الآخِرَةِ لَيْسَ فِيهَا؛ أَيُّ: امْتِحَانٍ، وَتَكْلِيفٍ، بَلْ هُوَ جَزَاءٌ، وَهُوَ: المَقَرُّ الأَبَدِيُّ، فَإِمَّا إِلَىٰ الجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ، لِذَلِكَ: لاَ يُحْتَجُّ بِهَذِهِ الأَحَادِيثِ فِي عَالَمِ الغَيْبِ؛ إِلاَّ بِأَدِلَّةٍ وَاضِحَةٍ صَحِيحَةٍ فِي الدِّيْنِ.....	١٦